

التسليم في العقود العينية: دراسة في المفهوم والطبيعة والوظائف في التشريع الموريتاني

Delivery in Real Contracts: A Study of Its Concept, Legal Nature, and Functions under Mauritanian Legislation

الدكتور : مولاي عبد الرحمن اد/ مولاي إسماعيل

دكتور في القانون الخاص

الملخص

يتناول هذا المقال التسليم في العقود العينية في التشريع الموريتاني، من خلال بيان مفهومه وطبيعته القانونية، وتمييزه عن التسليم الذي يعد مجرد التزام في العقود الرضائية. كما يتتبع التطور التاريخي لفكرة العقود العينية والخلاف الفقهي حول بقائها ومدى اعتبار التسليم شكلا من أشكال الشكلية. ويبحث المقال في أهم العقود التي اشترط فيها المشرع الموريتاني التسليم، ولا سيما الهبة والعارية والوديعة والرهن الحيازي. كما يبرز اختلاف صور التسليم بين الفعلي والحكمي، واختلاف وظائفه بحسب طبيعة العقد. ويخلص إلى أن التسليم يؤدي وظائف حمائية وتوثيقية واقتصادية، فضلا عن دوره في تحقيق الثقة واستقرار المعاملات. وينتهي المقال إلى اقتراح تعزيز الدقة التشريعية وتوحيد المصطلحات وتوضيح أحكام التسليم وصوره وآثار تخلفه. الكلمات المفتاحية: التسليم، التسليم الفعلي، التسليم الحكمي، العقود العينية، عقود المعاوضات، عقود التبرع

Abstract

This article examines delivery in real contracts under Mauritanian legislation, focusing on its concept, legal nature, and distinction from delivery as a mere obligation arising from consensual contracts. It also traces the historical development of the concept of real contracts and the doctrinal debate surrounding their continued existence and the classification of delivery as a form of formal requirement. The article further examines the main contracts for which Mauritanian legislation requires delivery, particularly gifts, loans for use, deposits, and possessory pledges. It highlights the different forms of delivery, including actual, constructive, and symbolic delivery, as well as the varying functions it performs according to the nature of each contract. The study concludes that delivery serves protective, evidentiary, and credit-related functions, while also contributing to confidence and stability in transactions. It finally recommends greater legislative precision, harmonization of terminology, and clearer regulation of the forms of delivery and the consequences of its absence.

Keywords: Delivery; Actual Delivery; Constructive Delivery; Real Contracts; Contracts for Consideration; Gratuitous Contracts.

المقدمة

بعد التسليم من أقدم الوسائل التي عرفت النظم القانونية لإضفاء الأثر القانوني على بعض التصرفات، إذ ارتبط منذ المراحل الأولى لتطور القانون بفكرة نقل الشيء ووضعه تحت يد صاحبه، قبل أن تتطور وظيفته من مجرد وسيلة مادية لنقل الحياة إلى عنصر قد يتوقف عليه وجود العقد ذاته. وإذا كان مبدأ الرضائية قد أصبح قاعدة عامة في التشريعات المدنية الحديثة، فإن التشريعات لم تتخل بصورة كاملة عن بعض المظاهر التي تقيد كفاية التراضي، بل أبقت على التسليم كعنصر لازم في طائفة من العقود هي التي تعرف بالعقود العينية.

ويقصد بالتسليم، في نطاق العقود العينية، تمكين المتعاقد الآخر من الشيء محل العقد ووضعه تحت حيازته أو تصرفه، على نحو يترتب عليه الأثر الذي أراده المشرع من اشتراطه. ولا يقتصر مفهومه على المناولة المادية للشيء، إذ قد يتحقق بصورة مباشرة أو غير مباشرة، وقد يكون فعليا أو حكما أو رمزيا بحسب طبيعة المال والعقد، كما تختلف وظيفته من عقد إلى آخر؛ فقد يؤدي إلى

نقل الملكية، أو نقل حق الاستعمال، أو مجرد نقل الحيازة. ومن ثم، ينبغي التمييز بين التسليم بوصفه ركنا في العقد العيني، والتسليم الذي لا يعدو أن يكون التزاما يترتب على عقد انعقد صحيحا، كما هو الحال في التزام البائع بتسليم المبيع (2002). وقد عرف التسليم تطورا تاريخيا مهما؛ فقد كان في القانون الروماني مرتبطا بتكوين العقود وركنا لازما لقيامها. وانتقلت فكرة العقود العينية إلى التشريعات المدنية الحديثة، وإن كان انتقالها قد تم في ظل تحول جوهري نحو تكريس مبدأ سلطان الإرادة والرضائية كنتيجة له. ولذلك ثار خلاف فقهي حول مدى بقاء العقود العينية في التشريعات الحديثة، وحول الطبيعة القانونية للتسليم هل هو مجرد تنفيذ لالتزام ناشئ عن عقد رضائي، أم أنه عنصر من عناصر تكوين العقد؟ وتبرز أهمية دراسة التسليم، من الناحية النظرية، في كونه يلامس إحدى المسائل الأساسية في النظرية العامة للعقد، وهي تحديد العناصر التي يتوقف عليها انعقاد العقد، وتمييزه عن العناصر التي تتصل بتنفيذه وآثاره. كما تكشف دراسة التسليم عن حدود مبدأ الرضائية ومدى استمرار بعض مظاهر الشككية في التشريعات الحديثة، فضلا عن إسهامها في تحديد الطبيعة القانونية للعقود العينية وتمييزها عن العقود الرضائية.

أما من الناحية العملية، فتتجلى أهمية الموضوع في الآثار المباشرة المترتبة على تحديد ما إذا كان التسليم ركنا في العقد أم مجرد التزام ناشئ عنه؛ إذ يترتب على اعتبار التسليم ركنا أن العقد لا يقوم قانونا عند تخلفه، ولو توافرت باقي عناصره، بينما يؤدي اعتباره التزاما إلى انعقاد العقد بمجرد استكمال أركانه، مع بقاء مسؤولية المتعاقد الممتنع عن التسليم في نطاق التنفيذ والجزاءات المترتبة عليه. وتزداد هذه الأهمية في التشريع الموريتاني بالنظر إلى تعدد العقود التي أخذ فيها المشرع بالتسليم، مع اختلاف صور التسليم وآثاره بحسب طبيعة كل عقد.

وتأسيسا على ذلك، تثار إشكالية أساسية مؤداها: إلى أي مدى وفق المشرع الموريتاني في تنظيم التسليم كعنصر لازم في بعض العقود، وما الطبيعة القانونية التي يمكن إسنادها إليه، وما الغايات التي يحققها اشتراطه في هذه العقود؟ وللإجابة عن هذه الإشكالية، تم اعتماد المنهج التحليلي من خلال تحليل النصوص المنظمة للعقود التي اشترط فيها المشرع التسليم، وبيان مدلولها وآثارها، إلى جانب الاستعانة بالمنهج المقارن كلما اقتضى الأمر ذلك، من خلال الوقوف على بعض مواقف التشريعات والفقه المقارن، ولا سيما التشريعين الفرنسي والمغربي، فضلا عن الاستفادة من المنهج التاريخي في تتبع نشأة فكرة العقود العينية، وتطورها وانتقالها إلى التشريعات الحديثة.

وعليه، يقتضي تناول الموضوع الوقوف أولا على ماهية التسليم، من خلال تحديد مفهومه وبيان عناصره وصوره، ثم بحث الخلاف الفقهي حول وجود العقود العينية والطبيعة القانونية للتسليم وذلك في المطلب الأول. أما المطلب الثاني، فسيتناول عقود التسليم في التشريع الموريتاني، من خلال بيان العقود التي اشترط فيها المشرع هذا العنصر، سواء تعلق الأمر بالعقود التبرعية كالهبة والعارية والوديعة، أو بالعقود العوضية كالرهن الحيازي، مع إبراز الوظائف والغايات التي يؤديها التسليم في كل منها.

المطلب الأول: ماهية التسليم

يعد التسليم صيغة عتيقة عرفتها التشريعات القديمة، ولا تزال القوانين الوضعية المعاصرة تكرسها، وهذا ما يوضح أهميتها، ويحتم تحديد ماهيتها، وذلك من خلال التطرق لمفهومها (الفقرة الأولى) قبل التعرض للنقاش الفقهي حول وجودها أو بقائها (الفقرة الثانية).

الفقرة الأولى: مفهوم التسليم

يتمثل التسليم المشترك في العقود العينية في تسليم الشيء الذي هو محل هذه العقود، ويعتبر التسليم ركنا من أركان هذه العقود لا تنعقد دون تمامه. والتسليم عبارة عن "عملية نقل حيازة مال إلى شخص تنفيذا لعقد غالبا. مثل تسليم المفاتيح للمؤجر، أو

تسليم أموال على سبيل القرض أو الإيداع... (2003) أو هو بعبارة أخرى "دفع عين أو عقد كتسليم المبيع إلى شاريه أو تسليم عقد أو حكم إلى طالبه" (2004). والتسليم في التعريفين السابقين يحدد التسليم الذي هو أحد التزامات البائع وفقا م 509 ق.ا.ع (2005). وإذا كان التسليم بمفهومه السابق يشمل التسليم في بعض العقود العينية، فإنه لا يشملها في بعض العقود الأخرى، وذلك ما يستدعي زيادة في تدقيق هذا المفهوم من أجل إيجاد تعريف يشمل صور التسليم المتبقية، وفي هذا الصدد تم تعريفه بأنه هو "التصرف الذي بموجبه يفقد المالك التصرف في ماله لصالح الحائز، الذي عليه في المقابل حفظه ورده عند انتهاء المدة" (2006). ويتضح من خلال هذا التعريف أن التسليم في العقود العينية يتطلب من جهة تخلي المالك عن الشيء موضوع التسليم، والتخلي عموما هو رفع اليد (2007)، ويقصد به هنا تخلي الشخص عن الحيابة المادية للشيء، ووضعه تحت يد الغير (2008)، وهو يتكون من عنصرين عنصر مادي يتجسد في عملية نقل الشيء محل العقد العيني إلى الحائز (2009) وعنصر معنوي له تعلق بإرادة مسلم الشيء (2010)، إذ لا يكفي مجرد التخلي المادي بل لا بد من التخلي المعنوي أي إرادة تسليم الشيء، فعقد الوديعة لا يكفي لانعقاده مجرد التخلي المادي عن الشيء المودع من خلال تسليمه بل لا بد من إرادة المودع لذلك (2011). لكن التخلي وإن توافر عنصراه المادي والمعنوي لا يكفي بل لا بد من نقل الحيابة التي تحصل بوضع الشيء تحت تصرف الحائز وتمكينه منه بلا مانع (2012). والحيابة بدورها تتطلب توافر عنصرين هما وضع الشيء تحت تصرف الحائز، وكون الحائز عالما بهذا الوضع (2013)، فهما شبيهان بعنصري التخلي. وتتم كذلك بطريقتين، طريقة مباشرة وهي التي يكون فيها الحائز طرف العقد الآخر كالموهد له أو المودع لديه، وهذه الطريقة هي الأكثر شيوعا في العقود العينية، كما قد تتم الحيابة بطريقة غير مباشرة وهي التي يتم فيها وضع الشيء تحت يد الغير طبقا لما يتفق عليه الطرفان (2014). والتسليم كيفما تم تحديده يحقق أنواعا من النقل بحسب طبيعة كل عقد، وما يتلاءم معه فتارة ينقل الملكية، وتارة ينقل حق الاستعمال، وتارة ينقل مجرد الحيابة ففي الهبة اليدوية، وعارية الاستعمال، والقرض يقوم التسليم بوظيفة نقل الملكية، وفي عارية الاستعمال ينقل حق الاستعمال، أما في الوديعة والرهن فلا يترتب عليه غير الحيابة (2015). وبهذا يتبين وجه اختلافه عن التسليم في عقد البيع الذي يعد أثرا أو التزاما (2016) وليس ركنا من أركانه.

الفقرة الثانية: الخلاف حول طبيعة التسليم

- (2003) "fait de transférer à une personne la détention, le plus souvent en exécution d'un contrat. Ex. remise de clés à un locataire, remise de fonds en avance ou dépôt" Association Henri CAPITANT, **Vocabulaire juridique**, sous la direction de Gérard CORNU, P. U. F. 8^{ème} éd revue et augmentée, paris, 2000. p. 747.
- (2004) Ibrahim NAJJAR, Ahmed ZAKI BADAOU, et Youssef CHELALAH, Dictionnaire juridique français-arabe, librairie du liban, 7^{ème} éd, 2000, p.93.
- (2005) تنص المادة 509 على أنه "يتم التسليم حين يتخلى البائع أو نائبه عن الشيء المبيع ويضع تحت تصرف المشتري بحيث يستطيع حيازته دون عائق".
- (2006) «un acte qui fait perdre au propriétaire la maîtrise de son bien au profit de l'accipiens ; en contrepartie, elle doit préserver et restituer le bien à l'échéance », Nguyen TIEN DIEN, le formalisme en matière contractuelle dans les droit français et vietnamien, thèse de doctorat, Université Pantheon _ assa, 2011, n° 186, p 139 et 140.
- (2007) Ibrahim NAJJAR, Ahmed ZAKI BADAOU, et Youssef CHELALAH, op. ci , P. 99.
- (2008) Nguyen TIEN DIEN. op.Cit, n° 187 P. 140
- (2009) Nguyen TIEN DIEN, Ibid, n° 187, p. 140.
- (2010) حاتم محمدي، التنازل عن الحق العيني، مركز النشر الجامعي، تونس 2011، ص 364، ف 354.
- (2011) Nguyen TIEN DIEN, Ibid, p.14, n° 187
- (2012) خليفة الخروبي، خليفة الخروبي، قانون مدني، العقود المسماة، مجمع الأطرش للكتاب المختص، ط 2، تونس، 2013، ص 198، ف 317.
- (2013) إبراهيم الدسوقي أبو الليل، الحقوق العينية التبعية، التأمينات العينية، الرهن الرسمي، الرهن الحيازي، حقوق الامتياز، جامعة الكويت، ط 1، الكويت، 1993، ص 233، ف 233.
- (2014) خليفة الخروبي، قانون مدني، التأمينات العينية والشخصية، مجمع الأطرش للكتاب المختص، ط 1، تونس 2014، ص 212 و 213، ف 308. السهري، الوسيط في شرح القانون المدني الجديد، دار إحياء التراث، بيروت-لبنان، بدون تاريخ نشر، ج 10 في التأمينات العينية والشخصية، ص 786، ف 533.
- (2015) Nguyen TIEN DIEN, n° 192, p. 145.
- (2016) الملكية في عقد البيع تنتقل بقوة القانون بمجرد حصول التراضي، طبقا م 502 ق.ا.ع "يكتسب المشتري بقوة القانون ملكية الشيء المبيع بمجرد تمام العقد بتراضي طرفيه". انظر خليفة الخروبي، "نقل الملكية في عقد البيع: أثر أم التزم"، المجلة القانونية التونسية 1997، ص 11 وما بعدها.

تركز النقاش في هذا الصدد حول مسألتين الأولى تتعلق بنفي وجود العقود العينية من أصلها في القوانين الوضعية، واعتبارها من خصائص التشريعات القديمة (أ)، والمسألة الثانية تتعلق بنفي صفة الشكلية عن التسليم (ب).

أ: العقود العينية بين نفي الوجود وإثباته

اختلفت وجهات النظر في هذا الصدد بين رأيين رأي فقهي متمسك بوجود هذه الفئة من العقود التي ورثتها التشريعات الحديثة من القانون الروماني القديم ورأي يرى أنه لا وجود لهذا الصنف من العقود في القوانين الوضعية الحديثة التي تقوم على مبدأ الرضاية. يعتمد أصحاب الرأي الأول في الفقه الفرنسي على حجتين حجة نصية، وطبيعة بعض العقود. وتعني الحجة النصية عند أنصار هذا الفئة من العقود أن المشرع الفرنسي في المجلة المدنية نظمت بلا شك عددا من هذه العقود واشترطت لانعقادها التسليم⁽²⁰¹⁷⁾، مثل عارية الاستعمال وفقا للمادة 1875 من القانون المدني الفرنسي التي عرفت هذا العقد بما يفهم منه أن التسليم شرط لازم لقيامه⁽²⁰¹⁸⁾، وكذلك الحال بالنسبة لعارية الاستهلاك طبقا للمادة 1892⁽²⁰¹⁹⁾ من القانون المدني الفرنسي. وكذلك عقد الوديعة عملا بالمادتين 1915 و1919⁽²⁰²⁰⁾. ونفس التمثي اعتمده المشرع الفرنسي مع الرهن الحيازي بحسب المادتين 2071 و2076 من القانون المدني الفرنسي⁽²⁰²¹⁾، واشترط المشرع التسليم من أجل تكوين هذه العقود، يدعو للإقرار بوجود هذه الفئة من العقود بالنسبة لأنصارها⁽²⁰²²⁾. ولا يقتصر أنصار هذا الصنف من العقود من أجل البرهنة على وجوده على الحجة النصية السابقة بل يسوقون حجة أخرى هي أن العقود العينة تقتضي طبيعتها التسليم الفعلي للشيء محلها، فلا يمكن تصور عقد وديعة دون نقل حيازة الشيء محلها إلى المودع من أجل حفظها⁽²⁰²³⁾، وكذلك الحال بالنسبة لعارية الاستعمال والاستهلاك؛ والرهن الحيازي⁽²⁰²⁴⁾، فلكي يقوم التزام في جانبه الطرف الآخر يجب أن تنقل الأشياء محل هذه العقود إلى حيازته. وقد انتقد أنصار الرأي الفقهي الذي ينفي وجود هذه الفئة من العقود حجج الرأي السابق، فبخصوص الحجة النصية التي يرى أصاب الرأي السابق أنها تدعم رأيهم، لاحظ منتقدوهم أن غياب العقود العينية من تقسيمات العقود الواردة في الأعمال التحضيرية للمجلة المدنية الفرنسية، يوحي بأن نية المشرع كانت تتجه إلى إقصاء هذا الصنف من العقود. كما أن غموض النصوص المتعلقة بهذه العقود يمنع من اعتبارها عقودا عينية بالنسبة لمعارضها، ويوضحون أن هذا الغموض يتجلى من خلال الأحكام المتعلقة بها، فإذا كان الرهن الحيازي، والوديعة، عقدان عينيان، فهما بالضرورة من العقود الملزمة لجانب واحد، ومع ذلك فإن

Christian LARROUME. Droit civil, t.3 les obligations le contrat, Economica 3^{em} éd, Paris 1996, n° 519, p. 501.(2017)

(2018) نص المادة 1875 معدلة بالقانون رقم 562-2009 المؤرخ في 12 ماي 2009 ورد بالصيغة الآتية:

«le prêt à usage est un contrat par lequel l'une des parties livre une chose à l'autre pour s'en servir, à la charge par le preneur de la rendre après s'en être servi».

(2019) نص المادة 1892 ورد بالصيغة الآتية:

« le prêt de consommation est un contrat par lequel l'une des parties livre à l'autre une certaine quantité de choses qui se consomment par l'usage, à la charge par cette dernière de lui en rendre autant de même espèce et qualité».

(2020) L'article 1915 "le depot, en générale, est un acte par lequel on reçoit la chose d'autrui, à la charge de la garder et de la restituer en nature ».

أما المادة 1119 المنقحة بالقانون رقم 526-2009 المؤرخ في 12 ماي 2009 فقد نصت بشكل صريح على أن عقد الوديعة لا يتم إلا بتسليم الشيء محله:

« il n'est parfait que par la remise réelle ou fictive de la chose déposée».

(2021) تم إلغاء هاتين المادتين بالمرسوم رقم 346-2006، المؤرخ في 23 مارس 2006. وقد تم تنظيم أحكام رهن الحيازة (gage) بموجب هذا التنقيح في المادة 2333 وما بعدها من القانون المدني الفرنسي، ونصت المادة 2337 تحديدا أن الرهن الحيازي لا يعارض به الغير إلا بإشهاره، أو بوضعه تحت يد الدائن أو أحد من الغير يتفق عليه الطرفان:

«le gage est opposable aux tiers par la publicité qui en est faite.

Il l'est également par la dépossession e Sud Edition, quatrième éd. Tunis, 2011

entre les mains du créancier ou d'un tiers convenu du bien qui en fait l'objet».

وقد حدد الأمر رقم 346-2006، المؤرخ في 23 ديسمبر 2006 المطبق للمادة 2338 كيفية إشهار الرهن الحيازي.

Nguyen TIEN DIEN, op.cit, n° 152, p. 115.(2022)

(2023) الموسوعة القانونية العربية، مرجع سابق، ص 142.

(2024) Mohmed charrfi, introduction à l'étude du droit, Sud Edition, quatrième éd. Tunis, 2011 p. 293. Nguyen, TIEN DIEN, op. cit, n° 154, p. 117.

تنظيم المشرع لهما يدل على أنهما من العقود الملزمة للجانبين، لتضمن الأحكام المتعلقة بهما للالتزامات لكلا الطرفين (2025). وفيما يخص الحجة الثانية فإن معارضي فئة العقود العينية، يرون أنها تعطي للتسليم دورا لا يمكن أن يستقل به إلا في ظل نظام قانوني ليس للرضا فيه أي قيمة، كما هو الحال في القانون الروماني، وهذا الدور لا يمكن أن يكون له في ظل التشريع الفرنسي الذي يقوم على مبدأ الرضائية (2026)، ثم إنه ليس كل عقد يلزم فيه الرد هو عيني يشترط فيه التسليم، بل إن "هناك عقودا يوجد فيها الالتزام بالرد كعقد الإيجار ومع ذلك لم يكن عقد الإيجار عقدا عينيا يجب لانعقاده أن يسلم المؤجر العين إلى المستأجر" (2027).

ب: نفي صفة الشككية عن التسليم

ثمة من الفقه من لم ينف وجود العقود العينية من أصلها، ولكنه نفى كون التسليم الذي هو شرط لانعقادها، يعد صورة من صور الشكل، وقد أسس أصحاب هذا الرأي إقصاءهم للتسليم من صور الشككية على عدة حجج، منها أن الشكل أسلوب للتعبير عن الإرادة يفرضه المشرع لانعقاد العقد، فهو بهذا المعنى لا ينطبق على العقود العينية، لأن التعبير عن الإرادة فيها لم يحدد له القانون شكلا معينا، ولذا فهي تنعقد بمجرد توافق الإرادتين، والتسليم فيها هو مجرد إجراء لاحق للتعبير عن الإرادة، وليس جزءا من التعبير عن الإرادة (2028). إضافة إلى هذه الحجة يرى القائلون بهذا الرأي أن اعتبار التسليم شككية، مرنة، اعتبار موروث عن القانون الروماني الذي كانت العقود فيه شككية لا وجود لها ولا انعقاد بدون الشكل، لأنه هو العنصر الوحيد المطلوب فيها، فجاءت العينية كأنها تخفيف من صرامة الشككية، ومرحلة وسطى بينها وبين الرضائية. فأسقط البعض هذا التفصيل الذي هو روماني بحث على القوانين الوضعية الحديثة. والحال أن الوضع فيها مغاير، ذلك أن المبدأ السائد فيها هو مبدأ سلطان الإرادة، فالرضائية فيها قاعدة عامة، والشككية استثناء على هذا المبدأ. والتصرف القانوني لدى أصحاب هذا الرأي يتكون من عنصرين جوهريين، لا غنى عن أي منهما لإبرام التصرفات القانونية وترتيب آثارها عليها، والشكل يتصل بالتعبير عن الإرادة، ولهذا فلا يمكن أن يوصف بالشكل أي إجراء غير متعلق بالتعبير عن الإرادة، ولو كان المشرع هو الذي فرضه (2029) وأخيرا احتج أصحاب هذا الرأي بالاختلاف في تأثير التسليم في طبيعة العقد، حيث ذهب جانب من الفقه إلى أن التسليم لا يؤثر في العقد، ولا يغير من رضائته شيئا، والتسليم مجرد التزام يترتب على العقد (2030) يتعلق بتنفيذه وليس بانعقاده.

وهذا أقصوا التسليم من دائرة الشكل، واعتبروا العقود العينية مجرد عقود رضائية. لكن عند التأمل في الحجج التي اعتمد عليها هؤلاء يتبين أنها حجج غير كافية لاعتبار التسليم ليس صورة من صوره؛ فبالنسبة للحجة المتعلقة بكون الشكل يتعلق بالتعبير عن الإرادة، وأن ما عدا ذلك من الصور غير المتصلة بالتعبير عن الإرادة ليس داخلا في دائرته غير مسلم به. ذلك أن الشكل "من صنع القانون" (2031). فالقانون هو الذي يحدده، ولا شيء يلزم المشرع باختيار شكل دون آخر، بل بإمكانه أن يقيد الإرادة بما شاء من القيود، ويجعل الرضا غير كاف لإبرام العقود، ويربطه بما شاء من العناصر التي يتطلب توافرها زيادة عليه من أجل انعقاد العقد، فهذا هو مقتضى كون الشكل من صنع القانون، وبالنسبة للحجة الثانية وهي المكونة من حصر أركان العقد في الإرادة والتعبير عنها، وكون العقود في القوانين الحديثة تقوم على مبدأ الرضائية، فبخصوص الشق الأول يبدو أن هذا الحصر غير متأت ومخالف لواقع العقود نفسها، إذ أن أركانها ليست مجرد الإرادة والتعبير عنها فقط، بل إن الرضا ليس إلا ركنا ضمن الأركان الضرورية التي

(2025) Nguyen TIEN DIEN, ibid, n° 158, P. 119 et 120.

(2026) Nguyen TIEN DIEN, ibid, n°, P 159. 120 et 121.

(2027) عبد الحى حجازي، النظرية العامة للالتزام وفقا للقانون الكويتي (دراسة مقارنة)، ج. 1، مصادر الالتزام، المصادر الإردية، (العقد الإرادة المنفردة) باعتناء محمد الألفي، مطبوعات جامعة الكويت - كلية الحقوق - القانون الخاص، بدون طبعة، الكويت، 1982، مج 1. نظرية الالتزام، تحليل العقد، ص 298، 440.

(2028) حسين عبد القادر معروف، فكرة الشككية وتطبيقاتها في العقود، أطروحة دكتوراه في القانون الخاص، جامعة بغداد، كلية القانون، 2004، ص 134.

(2029) حسين عبد القادر معروف، نفس المرجع، ص 134.

(2030) حسين عبد القادر معروف، نفس المرجع، ص 134.

(2031) النسيوري، الوسيط، منشورات الحلبي الحقوقية، الطبعة الثانية، بيروت، 1988، ج 1/1، ص 539، ف 30.

حددها المشرع لانعقاد العقد (2032). وبخصوص الشق الثاني وهو المتمثل في كون فلسفة المشرع تقوم على القطع مع الأشكال التي كانت تسود الشرائع القديمة كالقانون الروماني، وأنه يقيم العقود على أساس مبدأ حرية الإرادة لا يعني بالضرورة التخلي عن كافة مظاهر الشكلية، إذ أن المشرع نفسه كرس الشكلية من جديد لاعتبارات جعلته يخرج عن مبدأ الرضائية، حماية لبعض المصالح، فيضفي الشكلية على عقود كانت رضائية، وهذا الاعتبار هو ما جعله يتمسك بالتسليم نظرا لما يوفره من مصلحة عامة. وأما الحجة الثالثة وهي المتعلقة بكون التسليم لا يغير من طبيعة العقد لكون التسليم يتعلق بتنفيذ العقد لا بانعقاده، فهذه الحجة أيضا غير متماسكة، ذلك أنه إذا كان المقصود بكون التسليم لا يغير من طبيعة العقود أنها تنعقد بمجرد تلاقي الإرادتين واتفاقهما على عناصر الالتزام الأساسية، دون حاجة إلى التسليم، فإن واقع هذه العقود وطبيعتها على خلاف ما يرى أصحاب هذا الرأي، فالتسليم في هذه العقود ليس كالتسليم الذي هو أثر من آثار العقود، بل إنه شكل فرضه المشرع، وجعل انعقاد العقود العينية مربوطا بتوافرها، فلا تنعقد دون حصول التسليم، ولو توافرت كافة الأركان الأساسية للالتزام. وبذلك يظهر أن التسليم يغير من طبيعة العقد فيجعله مغايرا للعقد الرضائي الذي ينعقد بمجرد توافق إرادة ذوي أهلية: ووجود محل وسبب مشروعين. وذلك ما سيتضح بشكل أكثر من خلال عرض هذه التسليم على نحو ما هي منظم في نصوص التشريع الموريتاني.

المطلب الثاني: عرض العقود التي يشترط فيها التسليم

اشترط المشرع التسليم في عدد من العقود، واعتباره بمثابة الركن الخامس الذي لا تنعقد هذه العقود إلا بوجوده، ويلاحظ أن العقود التي اشترط فيها المشرع تختلف من حيث طبيعتها إذ منها ما هو من صنف عقود التبرع (الفقرة الأولى) ومنها ما هو من عقود المعاوضة (الفقرة الثانية).

الفقرة الأولى: عقود التبرع

يشترط المشرع التسليم في بعض العقود التبرعية كالهبة (أ) والعارية (ب) وعقد الوديع (ج).

أ: عقد الهبة

نص المشرع في المادة 815 ق.أ.ع على أن الهبة "يشترط في كمالها القبول والحوز" والحوز يعني وضع اليد على الشيء وقبضه. ويرجع التشدد في عقد الهبة إلى خطورتها، فهي عقد تبرع يؤدي إلى تنازل صاحبه عن مكاسبه دون مقابل. وإذا كان من الوارد نتيجة لهذه الخطورة أن تحرر الهبة في محرر رسمي فإن المشرع استغنى بالتسليم لكونه يحقق الحماية الخاصة التي يحققها الكتب الرسمي، من خلال تنبيه الواهب على خطورة تصرفه، وتزيد على ذلك بتحقيقها غاية أخرى، لا يحققها الكتب الرسمي وهي التوثيق، حيث تضمن حصول الموهوب له على ما تم التبرع له به من قبل الواهب.

وخلافا لما هو مكرس في التشريع الموريتاني فإنه لا يوجد نص صريح في التشريع الفرنسي يمكن الاستناد إليه لاعتبار القبض وحده كافيا لانعقاد هبة المنقول، إلا أن الفقه وفقه القضاء الفرنسيين مجمعان على جواز هبة المنقول دون اشتراط تضمينها في ورقة رسمية، ومستندهم في الاكتفاء بالتسليم أن نص المادة 931 من القانون الفرنسي (2033) لا يمنع الهبات اليدوية، ذلك أنها إنما تشترط الرسمية في الهبة التي يحرم بها كتب، فإذا كانت هبة المنقول لم تحرر في كتب رسمي فإنها تكون خارجة عن نطاق المادة 931 (2034).

(2032) المادة 23 ق.أ.ع،

(2033) ورد نص المادة 931 على نحو ما تم تنقيحه بالقانون رقم 728-2006 المؤرخ في 23 جوان 2006 بالصيغة الآتية:

«tous actes portant donation entre vifs seront passés devant notaires dans la forme ordinaire de contrats ; et il en restera minute sous peine de nullité».

(2034) السهوري، الوسيط، مرجع سابق، ج 5، العقود التي ترد على الملكية، ص 54 و 55، ف 36. إن هذا التفريق يستشف منه أن عبارة المشرع الفرنسي تحتمل التفسير أي أن النص لا يلزم الواهب بتحرير ورقة رسمية بكل عقد هبة يبرمه، بل له أن يقتصر على شكلية التسليم، وتكون هبته صحيحة، لأنه في هذه الصورة يعد خارج نطاق م 931 من القانون المدني الفرنسي ولا تبطل هبته نتيجة لذلك. لكن هذا التفريق غير سائغ لأن عبارة م 931 وردت مطلقة، ورتبت على عدم إبرام عقد الهبة أمام الموثق الرسمي بطلان عقد الهبة دون تفصيل في محلها، فيتعين اعتبارها كذلك. ثم إنه من الواضح أن أصحاب هذا الرأي يجعلون البطلان الوارد في م 931 من القانون المدني الفرنسي منصبا على الورقة، لا على العقد

وإذا كان التسليم يعد كافيا لانعقاد هبة المنقول (2035) فهل يمكن القول إن التسليم يكفي لانعقاد هبة المنقولات اللامادية يستفاد من التأكيد على "المناولة" أن صحة الهبة بالتسليم مقصورة على المنقولات المادية، ولا تتعلق بالمنقولات المعنوية، فهذه المنقولات يتم تسلمها وفق الطرق المحددة في قوانينها الخاصة التي تنظمها.

ب: عقد العارية

العارية طبقا للمادة 776 ق.1.ع نوعان عارية استعمال وعارية استهلاك (2036)، والمقصود عارية الاستعمال التي عرفتها المادة 377 ق.1.ع بأنها "عقد يسلم به أحد الطرفين شيئا للآخر لينتفع به مدة معينة أو في غرض معين على أن يرجع المستعير عين المعار ويبقى للمعير ملكية الشيء وحوزه الشرعي بحيث لا يكون للمستعير إلا المنفعة". وعارية الاستعمال تشبه الهبة في كونها عقدا بلا عوض، إذ من أسسها أن تكون على وجه التبرع وفقا للمادة 782 ق.1.ع، كما تشبهها من ناحية لزوم تسليم الشيء محلها. غير أن من الفقه من ينازع في هذا الشبه، ويرى أن العارية وإن كانت من عقود التبرع فإنها لا تشبه الهبة لاختلافهما من ناحية الآثار، فعقد الهبة عقد خطير لما يترتب عليه من تجريد المالك من ملكيته، بينما يقتصر أثر العارية على ترتيب التزام شخصي (2037). وفي هذا الاتجاه سارت بعض القوانين المقارنة كالقانون المدني المصري الذي لا يعتبر التسليم شرطا لازما لانعقاد العارية، بل يعتبره مجرد التزام في ذمة المعير ينشأ بعد تمام عقد العارية (2038).

والواقع أن الأمر مختلف بالنسبة للتشريعين الموريتاني ذلك أن التسليم فيه وإن كان ينه المتعاقد إلى خطورة عقد الهبة بالنسبة له نظرا لكونه يجرده من ملكيته دون مقابل، فإنه لا يقتصر على مجرد التنبيه، فغاية المشرع منه تشمل هذا المقصد الخاص، وتشمل قصدا أعم منه وهو تحقيق التوثق ونقل الحيازة فعلا إلى المستعير، وفي هذا المقصد الأخير تلتقي معها العارية؛ فعقد العارية وإن كان ليس مثل عقد الهبة من ناحية خطورته على المقرض، فلا يحتاج المقرض فيه إلى الحماية التي يحتاج الواهب، فإنه يشبهه في تحقيقه لمقصد التوثق، لذلك اشترط فيه التسليم مثلما اشترط في عقد الهبة. والتسليم اقتضته صراحة المادة 780 ق.1.ع أنه "تتم عارية الاستعمال بتراضي الطرفين وتسليم الشيء إلى المستعير".

ويتضح من خلال هذا النص أن التسليم ركن في عقد العارية، كما يستفاد من التسوية بينه وبين الرضا، فلا يكفي لانعقاد العارية مجرد التراضي، بل لا بد من حصول التسليم (2039) فذلك هو مقتضى التسوية بينهما. وقد سائر المشرع المغربي المشرع الموريتاني فنص في الفصل 883 من ظهير الالتزامات والعقود على أن التسليم ركن في العارية لا تنعقد بدونه. والتسليم الذي تنعقد به العارية

نفسه، والحال أنه منصب على العقد إذ لا معنى للتفريق بين الكتب والعقد نفسه. ومن الغريب أن السنهوري نفسه الذي ساق هذا الرأي، ولم يعترض عليه، لا يقر هذا التفريق أي لا يرى أن البطلان الذي يقرره المشرع نتيجة لتخلف الكتب أو تخلف بعض شروطه يمكن أن يقتصر على الكتب، بحيث يبطل الكتب ويبقى العقد صحيحا. وبهذا يتضح أن الحجة التي يستند إليها هذا الرأي الفقهي غير كافية لاعتبار القانون الفرنسي يجيز هبة المنقول بالتسليم دون ضرورة تضمينها في ورقة رسمية.

(2035) زهير الخبثاني، عقد الهبة في القانون التونسي مع مقارنته بالشرعية الإسلامية، ط 1، تونس، 1988، ص 68.

(2036) عرف م 803 ق.1.ع عارية الاستهلاك التي هي القرض بأنها "عقد بمقتضاه يسلم أحد الطرفين للآخر أشياء مما يستهلك بالاستعمال، أو أشياء منقولة، لاستعمالها بشرط أن يرد المقرض عند انقضاء أجل أشياء أخرى مثلها في المقدار والنوع والصفة" فعقد القرض في التشريعين الموريتاني عقد رضائي إذ لا يشترط التسليم لانعقاده، خلافا لما عليه الحال في بعض التشريعات الأخرى المقارنة كالقانون العراقي، والقانون المدني الفرنسي الذي عرف هو الآخر عارية الاستعمال بتعريف متطابق مع التعريف الذي عرفها به المشرع الموريتاني (المادة 1892 التي ورد نصها سابقا). وانظر:

Georges VERMELLE, Droit civil, les contrats spéciaux, D. 5^{ème} éd, Paris, 2006, p. 125.

وبلاحظ أنه لا يوجد نص صريح في المجلة المدنية الفرنسية يدل على أن عارية الاستهلاك يلزم فيها التسليم إلا أن الفقه الفرنسي يرى أن هذا العقد عقد عيني تأسيسا على أن "المقرض لا ينبغي أن يلتزم برد مثل الشيء المقرض إلا بعد أن يقبض هذا الشيء". ويمكن رد هذا الأساس بأنه لا شيء يحول دون إبرام عقد القرض قبل أن يترتب في ذمة المقرض التزاما برد المثل، على أن يترتب هذا الالتزام بعد أن ينفذ المقرض التزامه بتسليم الشيء محل القرض إلى المقرض. كما هو الشأن بالنسبة لعقد الإيجار، فالمستأجر لا يلتزم برد العين المؤجرة إلا بعد أن يسلمه المؤجر إياها، ورغم ذلك فالعقد قائم بين الطرفين من لحظة حصول التراضي بين طرفيه، ولا يؤثر فيه تأخير تسليم العين محل العقد. انظر في هذا التأسيس، وفي انتقاده السنهوري، الوسيط، مرجع سابق، ج 5، ص 422، ف 266.

(2037) السنهوري، الوسيط، مرجع سابق، ج 6/م 2، العقود التي ترد على الانتفاع بالشيء الإيجار والعارية، ص 1508، ف 824.

(2038) السنهوري، الوسيط، مرجع سابق، ج 6/م 2، ف 824، ص 1508.

(2039) محمد المالحقي، محاضرات في شرح القانون المدني التونسي، مركز النشر الجامعي، ط 2، تونس، 2003، ص 32.

يتم وفق القواعد المقررة في التسليم⁽²⁰⁴⁰⁾، والشيء الذي هو محل التسليم والذي قد يكون عقارا أو منقولا⁽²⁰⁴¹⁾ حسبما تم تعيينه بموجب عقد العارية، يجب أن يسلم بحالته التي هو عليها وقت إبرام عقد العارية.

ج: عقد الوديعة

الوديعة وفقا للمادة 729 ق.ا.ع عقد يسلم بمقتضاه شخص لآخر شيئا منقولا بهدف حفظه ورده بعينه⁽²⁰⁴²⁾. وبما أن التزام الطرف الآخر في عقد الوديعة لا يوجد إلا بعد تسلمه للوديعة، فقد اشترط في الوديعة التسليم، فهو ركن فيها طبقا لما يفهم من التعريف السابق، ولما نصت عليه المادة 735 ق.ا.ع فلا يكفي لانعقادها حصول الإيجاب والقبول، بل لا بد من تسليم الشيء محلها تسليمًا فعليًا⁽²⁰⁴³⁾. والتسليم يتم "باستيلاء المودع عنده على الشيء المودع استيلاء ماديًا، بعد أن يضع المودع الشيء تحت تصرفه في الزمان والمكان المعينين"⁽²⁰⁴⁴⁾. وقد جاء في الفقرة 2 من المادة 735 ق.ا.ع أنه "يحصل التسليم بمجرد التراضي، إذا كان الشيء موجودا من قبل بصفة أخرى بيد المودع عنده" ففي هذه الصورة وحدها يكفي الرضا دون التسليم. والواقع أن هذه الصورة لم يغن فيها الرضا عن التسليم بل إن التسليم فيها حاصل بالفعل لأن الشيء محل الوديعة، كان في حوز المودع عنده قبل إبرام الوديعة على وجه آخر غير الإيداع كالإيجار أو رهن الحيازة... ثم اتفق الطرفان على جعله في حيازته على سبيل الوديعة⁽²⁰⁴⁵⁾، فلو لم يكن تسلم الشيء محل الوديعة قد حصل لما انعقدت الوديعة، فعبارة المشرع توجي بأن الرضا في الصورة الواردة في النص يكفي وحده لانعقاد الوديعة، والحال أن الأمر ليس كذلك إذ التسليم حصل مسبقا فتمت به الوديعة⁽²⁰⁴⁶⁾، وهذا ما يعني أن التسليم ركن في الوديعة لا تنعقد بدونه، مثل بقية عقود التبرع أنفة الذكر، كما أنها مشترطة كذلك في بعض عقود المعاوضات.

الفقرة الثانية: العقود العوضية

يوجب المشرع في الرهن الحيازي⁽²⁰⁴⁷⁾ للمنقول التسليم؛ فلا ينعقد إلا إذا حصل التسليم للشيء محله إلى الدائن أو إلى أحد من الغير يتفق عليه المتعاقدان⁽²⁰⁴⁸⁾ عملا بالمادة 1118 ق.ا.ع، على أن التسليم قد يكون حكما، وذلك في حالة ما إذا كان الشيء محل الرهن تحت يد الدائن ففي هذه الصورة يكفي فيه مجرد رضى الطرفين، على أن يخطر الدائن الغير بإنشاء الرهن على الشيء، طبقا للفقرة 2 من المادة 1118 ق.ا.ع.

(2040) م 509 وما بعدها ق.ا.ع.

(2041) م 779 ق.ا.ع.

(2042) الأصل في حفظ الوديعة أن يكون مجانا طبقا للمادة 737 ق.ا.ع والفصل 1004 م.ا.ع لقد اقتضى النصان المذكوران أن الأصل في الوديعة أن تكون بلا عوض. لكن إذا اشترط ذلك المودع عنده أو فهم من ظروف الحال وعرف المكان أن المتعاقدين قصدا منحه أجرة على الوديعة فإنها تكون بأجر. كما تكون كذلك إذا كان المودع عنده اعتاد تسلم الودائع بأجر، وفي هذه الصورة الأخيرة تكون الوديعة بأجر بناء على قرينة قانونية. والوديعة إذا كانت بأجر فإنها تكون من عقود المعاوضة، فيلتزم المودع بدفع الأجرة، ويمكن أن يترتب في ذمته التزام برد المصروفات أو التعويض. السنيوري الوسيط مرجع سابق، ج 7 العقود التي ترد على العمل، مج 1، ص 677، و 678، ف 334.

Alain BENABENT, Droit civil, les contrats spéciaux civils et commerciaux, Montchrestien, 3^{ème} éd, Paris, 1997, n° 713, p. 406 et 407.

وقد اعترض بعض الفقهاء على كون الوديعة بأجر، لأن كونها بأجر يصيرها إجارة خدمة، وقد رد هذا القول بوجود بعض الأعمال التي يتقاضى أصحابها مقابلًا لخدماتهم كالوكيل، وليس عمله داخلا في إجارة الخدمة. مويريس نخله، الكامل في شرح القانون المدني. دراسة مقارنة، منشورات الحلبي الحقوق، بيروت، 2007، ج 7، ص 272، ف 1255.

(2043) أحمدو ولد عبد الدائم، مرجع سابق، ص 122. جميلة لعماري، جميلة لعماري، أبعاد الإرادة العقدية في التشريعين المغربي والمقارن، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون الخاص، جامعة الحسن الثاني- عين الشق، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، الدار البيضاء، 2001-2002، ص 271. مويريس نخله، مرجع سابق، ج 7، ص 269، ف 1252.

(2044) السنيوري، الوسيط في شرح القانون المدني الجديد، العقود الواردة على العمل، المقاول والوديعة والوكالة والحراسة، مرجع سابق، ج 7، ص 1، ف 698، ص 350.

(2045) السنيوري، الوسيط، مرجع سابق، ج 7، ص 1، ف 699 و 700، ف 351.

(2046) مويريس نخله، مرجع سابق، ج 7، ف 187، ف 1253.

(2047) يعبر المشرع الموريتاني في قانون الالتزامات والعقود عن الرهن الحيازي بالرهن الحيازي للمنقول (م 1114 وما بعدها). لكنه يعبر عنه في مدونة الحقوق العينية في العنوان وفي بعض النصوص (م 191 م.ح.ع.م) بـ "الرهن"، وهو نفس ما يعبر به عن الرهن العقاري الرسمي (م 216 م.ح.ع.م) الذي نظمه بموجب صدور هذه المدونة. في حين يعبر المشرع التونسي عن الأخير بالرهن العقاري وعن الأول برهن المنقول. والملاحظة تتعلق بالمشرع الموريتاني لعدم تمييزه في مدونة الحقوق العينية تمييزا مصلحيا دقيقا بين الرهن الرسمي والرهن الحيازي لمنافاة ذلك لحسن الصنعة القانونية، نظرا لما يمكن أن يؤدي إليه من خلط المفاهيم وعدم ضبط الفوارق بينها. والأجد أن يورد أحكام رهن المنقول والعقاري الحيازيين تحت عنوان الرهن الحيازي، ويستعمل للرهن العقاري الرسمي الرهن الرسمي.

(2048) أحمدو ولد عبد الدائم، مرجع سابق ص 122. جميلة لعماري، مرجع سابق، ص 271.

وتسليم الشيء محل الرهن يكون ماديا أي يتم بشكل فعلي إذا كان الشيء ماديا. على أن تسليم الشيء المادي قد يكون في بعض الصور تسليما رمزيا، وذلك كتسليم مفاتيح المحل المغلق على الشيء محل الرهن⁽²⁰⁴⁹⁾، وجعله تحت تصرف الدائن في المخازن أو السفن التابعة له أو في مخازن وسفن وكيله بالعمولة أو في مستودعات الجمارك وفقا للمادة 1123 ق.ا.ع. وقد يحصل التسليم الرمزي كذلك بتسليم وثيقة شحن البضائع التي لم تصل إذا كانت مظهرة باسم الدائن أو لأمره وفقا لنفس النص (المادة 1123 ق.ا.ع.)، كما قد يحصل في رهن البضائع التي توجد في مخزن عمومي بتسليم توصيل المخزن للدائن مظهرا باسمه، أو لمن يأذن له منصوصا فيه على أنه للتوثقة، ومن تطبيقات هذه الصورة الأخيرة من التسليم الرمزي تسليم الواران⁽²⁰⁵⁰⁾. ولا يختلف الأمر بالنسبة للتسليم في الرهن الحيازي العقاري، فقد يكون تسليمه تسليما فعليا تنتقل بموجبه الحيازة للدائن أو لأحد من الغير يتفق عليه الطرفان، وقد يكون رمزيا وذلك في صورة رهن العقار المسجل على وجه الخصوص، إذ يمكن الاكتفاء بتسجيل الرهن الحيازي بالسجل العقاري، لأن ذلك يخول المرتهن إمكانية المطالبة بتسليمه تسليما ماديا⁽²⁰⁵¹⁾. والمدار في صورتى التسليم الحقيقي أو الرمزي أن يكون التخلي عن الأشياء "ظاهرا ظهورا كافيا"⁽²⁰⁵²⁾.

والتسليم في الرهن الحيازي، وإن كان يقوم بدور إشهاري، ويوفر الحماية للغير من خلال الإعلام بانتقال حيازة الشيء محل الرهن مما يعني أنه لم يعد من أملاك الراهن الحرة التي لا حقوق للغير عليها، فيأخذ الغير حذره ولا يجري تعاملات عليه، نظرا للحقوق المثلث بها⁽²⁰⁵³⁾، إلا أن هذا الغرض ثانوي تبقي ذلك أن الرهن لا يحتج به إزاء الغير بمجرد تسليمه، بل لا بد من تحرير الدين محله في ورقة رسمية أو عرفية⁽²⁰⁵⁴⁾، فربط المشرع الاحتجاج بالرهن إزاء الغير بالتسليم يعني أن التسليم ليس للإشهار، وإنما هو لغاية ائتمانية، وهي تسهيل الوفاء بالديون، ذلك أن الدائن المرتهن بإمكانه حبس الشيء محل الرهن إلى حين الوفاء بدينه⁽²⁰⁵⁵⁾، كما له عند عدم الوفاء بدينه، ولو كان عدم الوفاء جزئيا، أن يلجأ بعد انقضاء المدة المحددة قانونا إلى بيع الرهن وفق الطرق المحددة في المادة 1146 ق.ا.ع. فهذه الوسائل المخولة للدائن المرتهن توحى بأن الغرض من التسليم في الرهن الحيازي هو غرض ائتماني بالأساس.

(2049) محمد يحيى ولد عبد الودود ولد الصيام، الوجيز في الحقوق العينية، مرجع سابق، ص 112.

(2050) خليفة الخروبي، قانون مدني، التأمينات العينية والشخصية، مرجع سابق، ص 212 (هـ 4) والوران شهادة تثبت رهن البضاعة بمجرد التظهير لفائدة الدائن، وتتضمن نفس البيانات التي يتضمنها الوصل الذي يسلم للمودع في المخازن العمومية. علي كحلون، قانون التأمينات واستخلاص الديون الخاصة العامة، منشورات مجمع الأطرش للكتاب المختص، ط 1، تونس، 2011، ص 434. والوران يكون في معنى السند لأمر وذلك في صورة تضمنه تعهدا من الملتزم بدفع مبلغ لحامله أو لأمره تم تنظيمه لأول مرة في تونس بموجب الأمر المؤرخ في 22 فيفري 1900. وانظر:

Youssef KNANI, Droit commercial, les effets de commerce, le chèque le virment et la carte de paiement, C.P.U, 3^{ème} éd. revue et augmentée, Tunis, n° 215, p. 235 et 236.

(2051) محمد يحيى ولد عبد الودود ولد الصيام، الوجيز في الحقوق العينية، مرجع سابق، ص 128 ونا بعدها.

(2052) السهوري، الوسيط، مرجع سابق، ج 10، ص 797، ف 545.

(2053) السهوري، الوسيط، مرجع سابق، ج 10، ص 789، ف 536.

(2054) م 1121 ق.ا.ع والمادة 214 من مدونة الحقوق العينية

(2055) إبراهيم الدسوقي أبو الليل، مرجع سابق، ص 331، ف 236.

الخاتمة

لقد أظهر تحليل أحكام التسليم في العقود العينية أن هذا الموضوع يحتل موقعا مهما في النظرية العامة للعقد، لارتباطه المباشر بمسألة تكوين العقد، وتميز أركانه عن الآثار والالتزامات الناشئة عنه. فالتسليم، وإن كان يرتبط في أصله بواقعة مادية تتمثل في وضع الشيء تحت يد صاحبه، فقد اكتسب في بعض العقود قيمة قانونية خاصة، جعلت المشرع يربط به انعقاد العقد وتمامه. ومن ثم، فإن دراسة التسليم لا تنصرف إلى مجرد بيان كيفية انتقال الشيء من يد إلى أخرى، وإنما تمتد إلى تحديد طبيعته القانونية والوظائف التي يؤديها والغايات التي توخاها المشرع من اشتراطه.

وقد كشفت الدراسة، في ضوء أحكام التشريع الموريتاني، أن التسليم لا يتعارض مع الرضائية، وإنما يمثل استثناء تبرره اعتبارات تتصل بطبيعة بعض العقود وبالحماية والتوثق والائتمان. كما تبين أن تعدد صور التسليم، واختلاف آثاره باختلاف العقود، يؤكد أن التسليم ليس مفهوما جامدا، بل هو تقنية قانونية قابلة للتكيف مع طبيعة المال والعقد والغاية المقصودة، وبالمجل فقد توصلت الدراسة إلى النتائج الآتية:

- التسليم في العقود العينية يختلف عن التسليم في العقود الرضائية؛ فهو في الأولى عنصر من عناصر تكوين العقد، بينما يكون في الثانية، في الأصل، التزاما ناشئا عن عقد انعقد صحيحا.
- لا يقتصر التسليم على صورته المادية المباشرة، بل يمكن أن يتحقق حكما بحسب طبيعة العقد والمال محل التسليم، مما يمنحه مرونة تتلاءم مع مختلف صور التعامل.
- أخذ المشرع الموريتاني بالتسليم كعنصر لازم في عدة عقود، من أبرزها الهبة والعارية والوديعة والرهن الحيازي، مع اختلاف الوظيفة التي يؤديها من عقد إلى آخر.
- يحقق التسليم وظائف متعددة تتجاوز مجرد نقل الحيازة، إذ يساهم في التوثق وحماية المتعاقدين وتعزيز الائتمان والثقة في المعاملات، وهو ما يفسر استمرار الأخذ به رغم سيادة مبدأ الرضائية.
- كما أوصت الدراسة بالتوصيات الآتية:
- توصي الدراسة بضرورة وضع تنظيم عام أكثر وضوحا للتسليم، يحدد مفهومه وصوره وآثاره، ويزيل ما قد يثور بشأنه من لبس.
- وتوصي كذلك بتوحيد المصطلحات التشريعية المرتبطة بالتسليم، ولا سيما مفاهيم التسليم والحوز والقبض والمناولة، وبيان الفروق القانونية بينها.
- وتقترح تحديد الحالات التي يمكن فيها أن يحل التسليم الحكمي محل التسليم الفعلي، خصوصا بالنسبة للأموال التي لا يتيسر تسليمها ماديا.
- وأخيرا ترى الدراسة ضرورة تعزيز الأحكام التشريعية المتعلقة بالعقود العينية، بما يساهم في توضيح الطبيعة القانونية للتسليم. والجزاء المترتب على تخلفه.
- ولا تنتهي أهمية الموضوع عند حدود ما تم بحثه، إذ تفتح أحكام التسليم مجالا لبحوث أخرى تتصل بموقعه ضمن نظرية العقد، وبمدى تأثير التطور التقني والتحول نحو المعاملات الإلكترونية في مفهوم التسليم وصوره، ولا سيما بالنسبة للأموال غير المادية والحقوق المعنوية...

قائمة المراجع

أولا: قائمة المراجع باللغة العربية

إبراهيم الدسوقي أبو الليل، الحقوق العينية التبعية، التأمينات العينة، الرهن الرسمي، الرهن الحيازي، حقوق الامتياز، جامعة الكويت، ط 1، الكويت، 1993.

أحمد ولد عبد الدائم، النظرية العامة للالتزامات وفقا لأحكام قانون الالتزامات والعقود الموريتاني 1- المصادر الإرادية الطبعة 3، نواكشوط 2009.

جميلة لعماري، أبعاد الإرادة العقدية في التشريعين المغربي والمقارن، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون الخاص، جامعة الحسن الثاني- عين الشق، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، الدار البيضاء، 2001-2002،
حاتم محمدي، التنازل عن الحق العيني، مركز النشر الجامعي، تونس 2011.
حسين عبد القادر معروف، فكرة الشكلية وتطبيقاتها في العقود، أطروحة دكتوراه في القانون الخاص، جامعة بغداد، كلية القانون، 2004.
خليفة الخروبي:

- قانون مدني، العقود المسماة، مجمع الأطرش للكتاب المختص، ط 2، تونس، 2013.
- قانون مدني، التأمينات العينية والشخصية، مجمع الأطرش للكتاب المختص، ط 1، تونس 2014.
- "نقل الملكية في عقد البيع: أثر أم التزام"، المجلة القانونية التونسية 1997.
زهير الخبثاني، عقد الهبة في القانون التونسي مع مقارنته بالشريعة الإسلامية، الطبعة 1، تونس، 1988.
سمير عبد السيد تناغو، مصادر الالتزام، مكتبة الوفاء القانونية، ط 1، الإسكندرية، 2009.
عبد الحي حجازي، النظرية العامة للالتزام وفقا للقانون الكويتي (دراسة مقارنة)، ج 1، مصادر الالتزام، المصادر الإرادية، (العقد الإرادة المنفردة) باعتناء محمد الألفي، مطبوعات جامعة الكويت - كلية الحقوق - القانون الخاص، الكويت، 1982، مج 1. نظرية الالتزام، تحليل العقد.
عبد الرزاق أحمد النسهوري، الوسيط في شرح القانون المدني الجديد، منشورات الحلبي الحقوقية، الطبعة الثانية، بيروت، 1988:

- الجزء الأول/المجلد الأول، نظرية الالتزام بوجه عام مصادر الالتزام،
- الجزء الثالث، نظرية الالتزام بوجه عام، الأوصاف، الحوالة، الانقضاء
- الجزء الخامس، العقود التي ترد على الملكية،
- الجزء السادس/ المجلد الثاني، العقود التي ترد على الانتفاع بالشئ الإيجار والعارية.
- الجزء السابع، المجلد 1، العقود الواردة على العمل، المقاوله والوديعة والوكالة والحراسة، مرجع سابق، ج 7، مج 1
- الجزء العاشر في التأمينات العينية والشخصية.
علي كحلون:

- قانون التأمينات واستخلاص الديون الخاصة العامة، منشورات مجمع الأطرش للكتاب المختص، ط 1، تونس، 2011.
- قانون التأمينات واستخلاص الديون الخاصة العامة، منشورات مجمع الأطرش للكتاب المختص، ط 1، تونس، 2011.
مأمون الكزبري، نظرية الالتزامات في ضوء قانون الالتزامات والعقود المغربي، المجلد 1 مصادر الالتزام.
محمد المالقي، محاضرات في شرح القانون المدني التونسي، مركز النشر الجامعي، ط 2، تونس، 2003.
موريس نخله، الكامل في شرح القانون المدني - دراسة مقارنة، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2007، ج 7.
محمد يحيى ولد عبد الودود ولد الصيام، الوجيز في الحقوق العينية، نواكشوط 2020.
نذير بن عمو، «مجلة الحقوق العينية والتقنين التجاري»، خمسينية مجلة الحقوق العينية، تحت إشراف الأستاذ أحمد بن طالب، كلية الحقوق والعلوم السياسية بتونس، مخبر القانون المدني، مركز النشر الجامعي، تونس، 2017.
ثانيا: قائمة المراجع باللغة الفرنسية

Alain BENABENT, Droit civil, les contrats spéciaux civils et commerciaux, Montchrestien, 3^{ème} éd, Paris, 1997

Ibrahim NAJJAR, Ahmed ZAKI BADAOU, et Youssef CHELALAH, Dictionnaire juridique français-arabe, librairie du liban, 7^{ème} éd, 2000.

Christian LARROUME, Droit civil, t.3 les obligations le contrat, Economica 3^{ème} éd, Paris 1996.

Georges VERMELLE, Droit civil, les contrats spéciaux, D. 5^{ème} éd, Paris, 2006.

Mohmed MAHFOUDH, «Formalisme et théorie générale», in regards sur le formalisme en droit privé, Actes du colloque organisé par l'association tunisienne de droit privé les 9 – 10 – 11, décembre 2004 avec l'institut français de coopération, faculté de droit et des sciences politiques de Tunis, collection forum des juristes, Tunis – 2007

Mohmed charrfi, introduction à l'étude du droit, Sud Edition, quatrième éd. Tunis, 2011.

Nguyen TIEN DIEN, le formalisme en matière contractuelle dans les droit français et vietnamien, thèse de doctorat, Université Pantheon _ assa, 2011.

Philippe MALAURIE, **Laurent AYNÉS**, **Philippe STOFFEL-MUNCK**, Les obligations, paris, defrénois lextenso éditions, 5^{ème} éd, 2011.

Youssef KNANI, Droit commercial, les effets de commerce, le chèque le virment et la carte de paiement, C.P.U, 3^{ème} éd. revue et augmentée, Tunis

مجلة القانون والأعمال الدولية

International Journal of Law and Business



جامعة الحسن الأول سطات

UNIVERSITÉ HASSAN 1^{er} - SETTAT

www.Droitentreprise.com



مجلة القانون والأعمال الدولية مجلة علمية محكمة حكومية تصدر عن
جامعة الحسن الأول المغرب - مختبر البحث قانون الأعمال -
كلية العلوم القانونية والسياسية - سطات

ISSN:2509-0291 / impact factor 2.998



نشر أكاديمي محكم



معايير دولية



رؤية عالمية



<https://doi.org/10.63585/VLQV1532>

مجلة القانون والأعمال الدولية

VOLUME 11 | ISSUE 05 | NUMBER 66

الإصدار رقم 66 أكتوبر 2026

بمشاركة باحثين وأساتذة من 16 جنسية



محاور الإصدار رقم 66

القانون الجنائي	قانون الأسرة وعلوم الفقه	قانون المال والأعمال	الرقمنة والذكاء الاصطناعي
القانون الرياضي	الشغل والحماية الاجتماعية	العقار والتعمير	المساطر الإجرائية
القانون الدستوري	القانون الإداري	القانون الدولي	القانون البيئي
الدراسات بالفرنسية	الإدارة الصحية بالإنجليزية	الدراسات بالإنجليزية	العلوم السياسية

الإدارة الأكاديمية و النشر :

الاستاذ محمد افقي

المدير المسؤول :

الدكتور مصطفى الفوري

إدارة التحرير :

الدكتور رياض فخري



ISSN: 2509-0291

impact factor 2.998



www.droitentreprise.com



mforki22@gmail.com



00212687407665



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مجلة القانون والأعمال الدولية

Revue internationale du droit des affaires



جامعة الحسن الأول
UNIVERSITÉ HASSAN 1ER



تصدر عن
جامعة الحسن الأول بسطات

مجلة حكومية تابعة لجامعة الحسن الأول بسطات



Mforki22@gmail.com



www.droitentreprise.com



00212687407665

الاعتمادات الدولية والفهرسة



للأرشفة الدولية
وجمالية حقوق المؤلف



مؤسسة
أكبر قاعدة بيانات للمجلات
الدولية المحكمة



دليل دولي للمجلات الأكاديمية
يوفر معلومات موثوقة عن
المجلات والناشرين في
مختلف المجالات



تغطي هذه القاعدة من أكبر
وأوسع قواعد المعلومات
الإلكترونية في المكتبات الأكاديمية



معامل التأثير والاستشهادات
المرجعي العربي
Arab Citation &
Impact Factor



معرف رقمي دائم (DOI)
يستخدم لمحاكاة المحتوى
الأكاديمي وتسهيل الوصول إليه



منظمة عامة لوثيق لتوثيق
الأنشطة البحثية والعلمية
للأفراد على مستوى عالمي



منصة أكاديمية متخصصة في تجميع
وفهرسة المعلومات البحثية
المحتوى العلمي لزيادة اكتشاف
الأبحاث وربطها



بمعل على تسجيل العقود علي
كيانات البحث وربطها بمعرفها، بما
ويقضا ونقشها واناحة
لستخدامها



معتمدة من طرف
HAL SCIENCE
الخزينة البيفية الفرنسية
للأبتس العلمي العالمج



قاعدة بيانات بحثية عالمية
اكتشاف الإنتاج العلمي وتتبع
الاستشادات والروابط البحثية



قاعدة بيانات دولية للفهرسة
وتقييم المجلات العلمية وفق
معايير الجودة الأكاديمية



مكتبة رقمية عالمية تتيح الوصول
إلى الكتب والأبحاث والوثائق
بصيغة إلكترونية



منصة لاكتشاف وإدارة
المصادر والمراجع
العلمية



منظمة ISSN لترقيم
المجلات الدولية المحكمة



قاعدة بيانات فهرسة المجلات
العلمية تشمل: الأبحاث والنشر
(ISSN) وتصنيف ذي المجلات
الفهرسية والمقالات



منصة عالمية تعتمد علي الذكاء
الاصطناعي لاكتشاف الأبحاث
وتحليلها وتوفرها الباحثين
حول العالم



منصة تساهل الأبتس واعناء مية
التدريسي في اكتنتاش المجلات
المختلفة بمجلات المعامم



قاعدة بيانات العربية لتتبروز
الوصول إلى المجلات المجلات
والبحوث الأكاديمية



محرك بحث أكاديمي عالمي
يُدار من جامعة بيلفيلد الألمانية
يعمل على فهرسة الأبحاث العلمية
عالية الجودة من مختلف التخصصات



مؤسسة SCIRP
تصنيف المجلات العلمية الدولي



قاعدة بيانات فهرسة
المجلات الأكاديمية والبحثية
من مختلف التخصصات



من أهم الأنظمة الحديثة للتعريف
بالمواقع العلمية الإلكترونية عبر
منح كل رابط رقماً تعريفيًا فريداً



بوابة بحث من الوصول إلى
الأبحاث والبيانات المفتوحة
المتوفرة من مصادر متعددة



ZDB - قاعدة بيانات الدوريات الألمانية
تعد ZDB أكبر قاعدة بيانات للدوريات في ألمانيا،
وتوفر معلومات بيبليوغرافية دقيقة حول المجلات
والناشرين، بما في رقم التعريف (ZDB-ID)،
ISSN، اللغات، والتهنات والمفتوح.



المعهد المغربي للإعلام
العلمي والتقني



مؤسسة
قاعدة بيانات المجلات الدولية



Online - Open Access

اللغات: العربية، والإنجليزية



مجلة علمية محكمة
تسهم في نشر الثقافة القانونية والاقتصادية
على المستويين الدولي والوطني

ISSN : 2509-0291
ملف الصحافة : 2017-05



مجلة حكومية
تصدر عن جامعة
الحسن الأول
سطات



تم نشر هذا المؤلف بدعم من

جامعة الحسن الأول بسطات لأجل دعم البحث العلمي

مجلة القانون والأعمال الدولية

الإيداع القانوني	: ISSN: 2509-0291- 2019 PE0018
ملف الصحافة	: 05 / 2017 ص
الطبع	: دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع – الرباط شارع الحسن الثاني زنقة طونكان عمارة 23، رقم 2، ديور الجامع الرباط المغرب
المدير المسؤول	: الدكتور مصطفى الفوري
الهاتف	: 00212-6-87-40-65
البريد الإلكتروني	: Mforki22@gmail.com
الموقع الرسمي للمجلة	: www.droitentreprise.com http://doi.org/10.63585/VLQV1532
رابط DOI لهذا الاصدار	

تخلي أسرة تحرير المجلة مسؤوليتها عن أي انتهاك لحقوق الملكية الفكرية

جميع الحقوق محفوظة لمجلة القانون والأعمال الدولية © 2026

مجلة القانون والأعمال الدولية

منصة علمية دولية محكمة في القانون والأعمال



إدارة هيئة التحرير



أ.د. رياض فخري : مدير مخبر البحث قانون الأعمال جامعة الحسن الأول بسطات
أ.د. طارق مصدق : أستاذ التعليم العالي بجامعة الحسن الأول بسطات

المدير المسؤول



أ.م. مصطفى الفوركي : مخبر البحث قانون الأعمال جامعة الحسن الأول بسطات

نائبة المدير المسؤول



أ.د. منى كامل تربيكي : أستاذة القانون الدولي بكليات الإمارات - محكم دولي

الإدارة الأكاديمية والنشر



أ.د. محمد أفقيير : متخصص في القانون المالي و الضريبي جامعة الحسن الأول بسطات

الإدارة التقنية



أ. محمد أمين اسماعيلي : باحث في العلوم القانونية - الإدارة التقنية

روابط مهمة



الموقع الإلكتروني : www.droitentreprise.com



صفحة المجلة : www.facebook.com/droitentreprise



البريد الإلكتروني : MFORKI22@GMAIL.COM



— جودة علمية .. رؤية دولية .. تأثير مستدام —



جامعة الحسن الأول
UNIVERSITÉ HASSAN 1^{ER}

هيئة تحرير المجلة

قانون الأعمال



- أ.د : رياض فخري : مدير مختبر البحث قانون الأعمال جامعة الحسن الأول بسطات - المغرب
- أ.د : طارق مصدق : أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بسطات - المغرب
- أ.د : رشيد الطاهر : أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بسطات - المغرب
- أ.د : عبد الكريم عباد : أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بسطات - المغرب
- أ.د : منى مسلومي : أستاذة التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بسطات - المغرب
- أ.د : عائشة فضيل : أستاذة التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بسطات - المغرب
- أ.د : عز الدين بنستي : أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بالدار البيضاء - المغرب
- أ.د : عبد الرحيم شميعة : أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بمكناس - المغرب
- أ.د : نادية قايدي : أستاذة التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بوجدة - المغرب
- أ.د : نادية النحلي : أستاذة التعليم العالي بكلية الشريعة بفاس - المغرب
- أ.د : زينب الفاسي الفهري : أستاذة التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بفاس - المغرب
- أ.د : المصطفى بوزمان : أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية السويسي الرباط - المغرب
- أ.د : كريم أعراب : أستاذ التعليم العالي بمجموعة المعهد العالي للتجارة و ادارة المقاولات الرباط - المغرب
- د : ثاني بن علي ال ثاني : عضو محكمة التحكيم التابعة لغرفة التجارة الدولية بباريس ممثلاً دولة قطر - قطر
- د : عالي طوير : أستاذ التعليم العالي مؤهل بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية السويسي - المغرب
- د : سعد بهتي : أستاذ التعليم العالي مؤهل بجامعة ابن زهر اكادير - المغرب
- د : يونس الأزرق الحسوني : أستاذ التعليم العالي مؤهل بجامعة الحسن الأول بسطات - المغرب
- د : فاطمة برتاوش : أستاذة التعليم العالي مؤهلة بجامعة القاضي عياض مراكش - المغرب
- د : دينا إسماعيل أبو زيد : أستاذ مشارك في القانون المدني، قسم القانون الخاص بكلية الحقوق، جامعة الملك عبد العزيز - السعودية
- دة : آمال ناجي : أستاذة التعليم العالي مؤهلة بجامعة محمد الأول بوجدة - المغرب
- دة : ناهض حنان أستاذة باحثة في قانون الأعمال جامعة الحسن الثاني الدار البيضاء - المغرب

القانون المدني



- أ.د : محمد بخنيف : أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بفاس - المغرب
- أ.د : منير مهدي : أستاذة التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بالرباط - المغرب
- أ.د : زينب تاغيا : أستاذة التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بوجدة - المغرب
- أ.د : أمينة أيت حسين : أستاذة التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بمراكش - المغرب
- أ.د : سعاد الزروالي : أستاذة القانون المدني بكلية الحقوق جامعة ظفار سلطنة عمان
- أ.د : ياسين المفقود : أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و السياسية سطات - المغرب
- أ.د : نادية أيوب : أستاذة التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بمراكش - المغرب
- د : محمد الحبيب بداغ : أستاذ التعليم العالي مؤهل بجامعة القاضي عياض - المغرب
- د : مريم خراج : أستاذة التعليم العالي مؤهلة بجامعة محمد بن عبد الله - المغرب
- د : نهله أحمد فوزي : أستاذ القانون المدني المساعد بكلية إدارة الأعمال قسم القانون جامعة الحدود الشمالية - المملكة العربية السعودية
- د : سيف هادي عبدالله الزويني : أستاذ القانون المدني بكلية الحقوق - جامعة النهرين - العراق
- د : أسماء مصطفى عبد القادر غنيمات : أستاذة بكلية الحقوق جامعة البلقاء التطبيقية - المملكة الاردنية الهاشمية
- د : أحمد سمير الصوفي : أستاذ القانون المدني بكلية العلوم السياسية /جامعة كركوك - العراق
- د : عبدالرازق وهبه سيداحمد : أستاذ القانون المدني المساعد كلية الدراسات الانسانية و الادارية كليات عنبزة - السعودية
- د : رجائي عبد الرحمن عبد القادر عوض : أستاذ قانون المرافعات المساعد جامعة اوروك بغداد - العراق
- د : عمار شاكر محمود فيصل : أستاذ القانون المدني - جامعة تكريت - كلية القانون - العراق
- د : يوسف كبيطي : أستاذ محاضر بكلية العلوم القانونية و السياسية جامعة شعيب الدكالي الجديدة - المغرب





هيئة تحرير المجلة



القانون العقاري و الأسرة



- أ.د : ادريس الفاخوري: أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بوجدة- المغرب
- أ.د : ادريس بلحساني : أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بوجدة- المغرب
- أ.د : محمود ميسين: أستاذ التعليم العالي بجامعة ابن زهر أكادير - المغرب
- د : ياسين الكعيوش: أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بفاس - المغرب
- د : محمد بومدين: أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بمكناس - المغرب
- د : محمد خلوقي : أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بسطات - المغرب
- د : يونس الحكيم : أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بمكناس - المغرب
- د : حسناء جبران: أستاذة التعليم العالي بجامعة محمد الخامس - الرباط - المغرب

القانون الجنائي



- أ.د : الرشيد سيد حسن محمد: عميد سابق بكلية القانون جامعة الخرطوم , أستاذ مشارك بنفس الجامعة - السودان
- أ.د : علي بن خلفان بن علي الهنائي : أستاذ القانون الجنائي المشارك ورئيس قسم علوم الشرطة بكلية الشرطة بأكاديمية السلطان قابوس - سلطنة عمان
- أ.د : عبد الرحمن أسامة : أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بوجدة- المغرب
- أ.د : خدوج فلاح : أستاذة التعليم العالي بكلية القانون والعلوم السياسية - بسطات - المغرب
- أ.د : بناصر حاجي: أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بوجدة- المغرب
- أ.د : أحمد العلالي: أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بوجدة- المغرب
- أ.د : حسن الحريية : أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بفاس- المغرب
- أ.د : شعبان محمود محمد الهواري : أستاذ القانون الجنائي المشارك كلية القانون - جامعة خليج السدرة - ليبيا
- أ.د : نعمان عطا الله الهيّتي : أستاذ القانون بكلية القانون جامعة الشارقة - الامارات العربية المتحدة
- د : ابراهيم الغندور: أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بفاس - المغرب
- د : ابراهيم أشويعر: أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية مراكش - المغرب
- د : فيصل كرمات : أستاذ التعليم العالي بجامعة المولى اسماعيل - مكناس - المغرب
- د : عبد الواحد الدافي : أستاذ التعليم العالي بجامعة شعيب الدكالي - المغرب
- د : عبير حمدي محمد حسن : أستاذة القانون الجنائي مساعد - جامعة الملك عبد العزيز - المملكة العربية السعودية
- د : عبداتي الزيوكاي : أستاذ التعليم العالي بجامعة المولى اسماعيل - مكناس - المغرب
- د : أحمد اسامل كامل حسنية : أستاذ قانون الاجراءات الجزائية المساعد بكلية الحقوق جامعة ظفار - سلطنة عمان

قانون الشغل



- أ.د : عبد اللطيف الخالفي : أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بمراكش - المغرب
- أ.د : فاطمة حداد : أستاذة التعليم العالي بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بسلا - المغرب
- د : أمينة رضوان : رئيسة مجلة الرائدة في العلوم القانوني - المغرب
- د : لطيفة جبران: أستاذة التعليم العالي مؤهلة بكلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بمراكش - المغرب



هيئة تحرير المجلة



قانون المعاملات الالكترونية



- أ.د : بشرى النبية : أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بفاس - المغرب
- أ.د : هشام البخفاوي: أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية جامعة ابن زهر اكادير- المغرب
- أ.د : عبد الوهاب المعمري: أستاذ القانون / مساعد العميد لشؤون الجودة جامعة الاسراء - الاردن
- د : ضياء علي احمد نعمان : أستاذ زائر بكليات الحقوق بالمغرب
- د : محمد بومديان : أستاذ محاضر بجامعة المولى اسماعيلمكناس - المغرب

القانون الضريبي



- أ.د : عبد القادر تيعلاتي: عميد سابق بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بسطات-المغرب
- أ.د : أحمد العلالي : عميد كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بطنجة - المغرب
- أ.د : محمد السيد عطية ببيرس : أستاذ القانون بكلية العلوم والدراسات الانسانية بالدوامي جامعة شفاء الامارات العربية المتحدة
- أ.د : إبراهيم أحطاب : أستاذ التعليم العالي بجامعة ابن زهر - أكادير - المغرب
- أ.د : محمد محمد عبد اللطيف : أستاذ القانون العام كلية الحقوق جامعة المنصورة مصر

القانون الإداري و الدستوري



- أ.د : ثامر محمد رخيص حسين : رئيس فرع القانون العام بكلية القانون جامعة الكوفة - العراق
- أ.د : عمر عبد الله عمر أمبارك : أستاذ مشارك بجامعة سرت - ليبيا
- أ.د : اكرامي بسيوني عبد الحي خطاب : أستاذ بجامعة شفاء - المملكة العربية السعودية
- أ.د : هالة علي : أستاذ مشارك في القانون الاداري - كلية الحقوق جامعة الاصاله - المملكة العربية السعودية
- أ.د : باسل علي عباس: أستاذ القانون باللغة الانجليزية - جامعة القادسية - العراق
- أ.د : الميلود بوطريكي أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بوجدة -المغرب
- د : ميثم منفي كاظم العميدي : أستاذ مساعد - جامعة الكاظم - العراق
- د : يونس مليح : أستاذ التعليم العالي بالكلية المتعددة التخصصات الرشيدية - المغرب
- د : ليلى طوير: أستاذة القانون العام بجامعة الحسن الثاني الدار البيضاء
- د : ميثم منفي كاظم العميدي أستاذ مساعد في قسم القانون اقسام بابل جامعة الكاظم العراق
- د : ولاء خليل حسين قديمات : أستاذة العلوم السياسية/جامعة الخليل - فلسطين

القانون الدولي و العلوم السياسية



- أ.د : العميد : وسام نعمت ابراهيم السعدي : عميد كلية الحقوق جامعة الموصل - العراق
- أ.د : منى كامل تركي : أستاذ القانون بكليات الحقوق - بالإمارات العربية المتحدة
- أ.د : محمد بوبوش : أستاذ التعليم العالي بالكلية المتعددة التخصصات بالناظور - المغرب
- أ.د : عبد الوهاب كريم : أستاذ التعليم العالي جامعة قابوس - سلطنة عمان
- أ.د : النذير صالح الخليفة عباس : أستاذ القانون الدولي بكليات العيزة الأهلية المملكة العربية السعودية
- أ.د : احمد ناصر حسين العيساوي : تدريسي في جامعة القاسم الخضراء أختصاص قانون دولي - العراق
- د : سعد عبدالله الجعدان : دكتور في القانون الدولي

العلوم الأمنية و الاستراتيجية



- أ.د : عبد القادر تيعلاتي: أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بسطات-المغرب

الرقمنة و التدبير



- د : ضياء نعمان: أستاذ زائر بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بمراكش - المغرب
- د : حنان الانصاري : أستاذة التدبير بجامعة القاضي عياض مراكش - المغرب
- د : مصطفى خياطي : أستاذ محاضر بجامعة الحسن الثاني الدار البيضاء - المغرب





الهيئة الاكاديمية و النشر



مجلة القانون والأعمال الدولية

- | | |
|---|---|
| <p>د. محمد دحاني : دكتور في القانون العام</p> <p>د. الهام سربوتي : دكتورة في القانون الخاص</p> <p>د. سماعيلي مصطفى : دكتور في القانون الخاص</p> <p>د. عبد الله المخلوق : دكتور في القانون العام</p> <p>د. محمد المعروفى : دكتور في العلوم القانونية و السياسية</p> <p>د. عبد اللطيف ازيور : دكتور في القانون العام</p> <p>د. محمد الحليمي : دكتور في القانون الخاص</p> <p>ذ. يونس الصالحي : باحث بصف الدكتوراه</p> <p>ذ. حمزة جابر : باحث بصف الدكتوراه بجامعة ابن زهر أكادير</p> <p>ذ. محمد حفو : باحث في سلك الدكتوراه بكلية الحقوق وجدة</p> <p>ذ. وصال الشرقي : باحثة بصف الدكتوراه بكلية الحقوق السويسي</p> <p>ذ. دينيشي يونس : باحث بصف الدكتوراه بكلية الحقوق بسطات</p> <p>ذ. خديجة جليلي : باحثة بصف الدكتوراه بدار الحديث الحسنية</p> <p>د. عبد الكريم بالهدي : دكتور في القانون الخاص</p> <p>ذ. فاطمة أفقير : محامية بهيئة أكادير</p> <p>ذ. التوزاني محمد : باحث بصف الدكتوراه</p> <p>ذ. عمر الفطواكي : دكتور في القانون الخاص</p> <p>ذ. حللمي سعيدة : باحثة بصف الدكتوراه</p> <p>ذ. المهدي البوعزيزي : باحث بصف الدكتوراه</p> <p>ذ. الخضراوي عبد الهادي : باحث بصف الدكتوراه</p> <p>ذ. ايمان مجدوب : باحثة بصف الدكتوراه</p> <p>ذ. بسمة خروبي : باحثة بصف الدكتوراه</p> <p>ذ. مجن محمد : باحث بصف الدكتوراه</p> <p>ذ. هاجر جيور : باحثة بصف الدكتوراه</p> <p>ذ. هاجر ماحي : باحثة بصف الدكتوراه</p> <p>ذ. رشيد الدغور : باحث بصف الدكتوراه</p> <p>ذ. صفاء خلوقي : باحثة بصف الدكتوراه</p> <p>ذ. عبد الواحد الركيكلي : باحثة بصف الدكتوراه</p> <p>ذ. مجن محمد : باحث بصف الدكتوراه</p> <p>ذ. مصطفى رمضان عبد القادر
مدرس مساعد بجامعة دهوك التقنية - معهد ناكري -
ممثل المجلة في العراق</p> <p>ذ. عادل عبد الله عزيز
مدرس بجامعة التقنية الشمالية . الكلية التقنية
الادارية الموصل العراق</p> <p>ذ. باسل علي عباس
أستاذ بجامعة القادسية - العراق</p> <p>د. محمد حمدي عبد العليم علا -
كلية الحقوق جامعة طنطا مصر</p> | <p>د. الحسن اليوسي : دكتور في الحقوق إطار بوزارة الاقتصاد و المالية</p> <p>د. هشام بلخنفر : محام بهيئة اكادير - دكتور في الحقوق</p> <p>د. أسماء مقاص : دكتورة في الحقوق - مسؤولة العلاقات العامة بالمجلة -</p> <p>د. حكيمة مؤذن : دكتورة في العلوم القانونية والسياسية</p> <p>د. محمد بلحاج الفحصي : دكتور في الحقوق</p> <p>د. يوسف تملكوتان : دكتور في القانون الخاص</p> <p>د. نبيل لبيب : دكتور في القانون الخاص</p> <p>د. المهدي بوي : دكتور في الحقوق</p> <p>ذ. قمرية قباب : دكتورة في القانون الخاص</p> <p>د. خالد هيدان : دكتور في القانون الخاص</p> <p>د. يوسف كييطي : دكتور في القانون الخاص</p> <p>ذ. حيدا عز الدين : دكتور في القانون الخاص</p> <p>د. معاذ الخيار : دكتور في القانون الخاص</p> <p>ذ. محمد أويالاك : محام بهيئة الرباط</p> <p>ذ. نبيل سدري : دكتور في القانون الخاص</p> <p>د. بيشا حسان : دكتور في القانون الخاص</p> <p>ذ. مريم زان : دكتورة في القانون العام</p> <p>د. هودي لمخالل : دكتورة في القانون الخاص</p> <p>د. معاذ الخيار : دكتور في القانون العام</p> <p>د. فضيل ناصري : دكتور في البلاغة و تحليل الخطاب</p> <p>د. عبد المغيث الحاكمي : دكتور في القانون الخاص</p> <p>د. عبد الاله شني : دكتور في القانون الخاص</p> <p>د. فردوس القاسمي : دكتورة في القانون الخاص</p> <p>د. يوسف ايت اعمر : دكتور في القانون الخاص</p> <p>د. زكرياء بليلاچ : دكتور في القانون العام و العلوم السياسية</p> <p>د. محمد الادريسيس حسني : دكتور في القانون الخاص</p> <p>د. عبد العزيز الهلالي : دكتور في القانون العام و العلوم السياسية</p> <p>د. محمد عبد الجليل الشيخ القاضي : دكتور في الحقوق -
رئيس مركز نواكشوط للدراسات القانونية و الإجتماعية</p> <p>د. محمد يحظيه ولد البكاي : دكتور في الحقوق -
ممثل المجلة في موريتانيا</p> <p>د. الريكاظ لحسن : دكتور في القانون الخاص</p> <p>د. كوثر الرفاعي : دكتورة في القانون الخاص</p> <p>د. فاطمة امراج : دكتورة في القانون العام و العلوم السياسية</p> |
|---|---|



28	الابتكار في البحث العلمي المدعوم بالذكاء الاصطناعي الوكيل الاتجاهات والتطبيقات والتحديات الناشئة الدكتورة: خلود محمد النجاوي عضو هيئة التدريس بكلية الشرطة - الإمارات العربية المتحدة
46	الحق في الخصوصية الرقمية وأثر انتهاكه في قيام المسؤولية المدنية والجزائية في التشريع العماني الدكتور: نزار حمدي قشطة رئيس قسم القانون العام - كلية الحقوق - جامعة الشرقية (محافظة الشرقية - سلطنة عمان) المحامي: إبراهيم بن خلفان السليمي محام وباحث في القانون العام - كلية الحقوق - جامعة الشرقية (محافظة الشرقية - سلطنة عمان)
68	التضليل السيبراني وهندسة الإدراك الرقمي: نحو إعادة بناء الحماية القانونية لنزاهة المعلومات والسيادة الإدراكية في عصر الذكاء الاصطناعي الدكتور: يونس مليح أستاذ محاضر مؤهل بجامعة مولاي إسماعيل - مكناس - كلية العلوم القانونية والسياسية بالرشيدية عضو فريق البحث في الدراسات القانونية والاجتماعية والسياسية
82	الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته في المجال الشرطي: دراسة تحليلية في ضوء التجربة الإماراتية والممارسات الدولية الدكتور: خالد عبد الله الزعابي عضو هيئة التدريس بكلية الشرطة - أبو ظبي
94	أثر التحول الرقمي على كفاءة اتخاذ القرار الإداري: دراسة تطبيقية على مؤسسة أطباء بلا حدود في قطاع غزة الدكتور: أحمد فرج أحمد أبو جزر أستاذ مساعد في تخصص إدارة الأعمال - جامعة فلسطين - قطاع غزة
111	حماية الأطفال من الاستخدام الرقمي الإشكالي دراسة مقارنة للسياسات التشريعية والتنظيمية والوقائية في الإمارات والمملكة المتحدة وأستراليا الباحث : علي حمود حمدان النعيمي عضو هيئة التدريس بكلية الشرطة - الإمارات العربية المتحدة
130	الذكاء الاصطناعي وإشكالية المحتويات الزائفة الدكتورة: سميرة أصبان دكتورة في القانون العام والعلوم السياسية - جامعة الحسن الثاني بالدار البيضاء
142	حدود حرية النشر عبر منصات التواصل الاجتماعي في مواجهة حق الطفل في الخصوصية: دراسة تحليلية مقارنة في التشريع القطري الباحث: سعود عبد العزيز البوهاشم السيد باحث متخصص في العلوم القانونية
158	الوساطة الإلكترونية في تسوية المنازعات الدكتورة: نبيلة الغشيم دكتوراه في القانون الخاص

167	إمكانات توظيف الذكاء الاصطناعي التوليدي في تصميم استراتيجيات تعلم تكيفية لتعزيز الوعي بالأمن السيبراني - دراسة تحليلية المقدم الدكتورة : بدرية علي الحوسني عضو هيئة تدريس في كلية الشرطة/ دولة الإمارات العربية المتحدة والطالب الباحث : عبدالله محمد عمر القاسمي
188	حماية المعطيات الشخصية بالمغرب في ظل تصاعد التهديدات السيبرانية: مقارنة قانونية تقنية لتحقيق التوازن بين الأمن والخصوصية الباحثة : حسناء الشقوري باحثة بسلك الدكتوراه كلية العلوم القانونية بطنجة - جامعة عبد المالك السعدي
204	التحيز الخوارزمي في القرارات الإدارية المبنية على خوارزميات الذكاء الاصطناعي: دراسة تحليلية مقارنة الباحثة: مشاعل عابد الحربي طالبة ماجستير - قسم القانون العام - كلية الحقوق - جامعة الملك عبد العزيز - المملكة العربية السعودية
233	الحماية الجنائية للأنظمة الذكية والمعلوماتية في التشريع القطري: دراسة تحليلية الباحث: تميم ياسر عبد الله محمد البلوشي باحث متخصص في العلوم القانونية
252	الرقمنة والتواصل السياسي: الفرص والتحديات الباحث: رضوان النكادي باحث بسلك الدكتوراه كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بفاس الباحث يوسف الإدريسي باحث بسلك الدكتوراه كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بفاس تحت إشراف الأستاذ الدكتور: محمد فقيهي أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بفاس، تخصص القانون الدستوري وعلم السياسة
265	قانون الضمان الاجتماعي في مواجهة التحديات الرقمية والاجتماعية الباحثة فرح الزوجال باحثة بسلك الدكتوراه القانون الخاص - مختبر القانون والمجتمع والرقمنة - جامعة عبد المالك السعدي بطنجة
279	توظيف تقنية البلوك تشين في إجراءات الترخيص التشغيلي للاستثمار الأجنبي بالمملكة العربية السعودية الدكتور : علاء الدين محمد سيد محمد أبو عقيل أستاذ القانون الإداري المشارك - كلية الحقوق - جامعة الملك عبد العزيز
304	رقمنة السجل التجاري في القانون المغربي والمقارن: قراءة في الإطار القانوني ومستجدات الإصلاح الدكتور : عبد الحميد اشتوك دكتور في القانون الخاص - كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية أكادير - جامعة ابن زهر -
319	أثر الاقتصاد الرقمي في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر: دراسة مقارنة بين فلسطين ومصر (2008-2024) الباحث: هشام عبد الكريم إبراهيم الكحلوت باحث دكتوراه - قسم الاقتصاد - جامعة البطانة

التحول الرقمي في مجال الشركات التجارية الباحث: أيوب بنقاسم طالب باحث بسلك الدكتوراه في القانون الخاص جامعة محمد الخامس بالرباط - كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية أكادال - مركز دراسات الدكتوراه في القانون والاقتصاد تحت إشراف الدكتور: علال فالي أستاذ التعليم العالي، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية أكادال، جامعة محمد الخامس، الرباط.	334
عيوب الإرادة في العقود الإلكترونية - بين كفاية القواعد التقليدية و متطلبات الثقة الرقمية - الباحثة : فاطمة الزهراء جبارة طالبة باحثة بسلك الدكتوراه	343
● محور قانون المال و الأعمال	
الحماية الجنائية للاستثمار الأجنبي في المملكة العربية السعودية في ضوء رؤية 2030 الأستاذ الدكتور: شاكر بن مقبل العصيمي أستاذ القانون الجنائي المشارك - عميد كلية العدالة الجنائية وعلوم الجريمة جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية - الرياض - المملكة العربية السعودية	365
رهن السندات في القانون الموريتاني دراسة تحليلية مقارنة في ضوء إصلاح الضمانات المنقولة الدكتور: العالم الحسن عالي أستاذ متعاون بكلية العلوم القانونية والسياسية - جامعة نواكشوط	375
الآثار القانونية المترتبة على فسخ عقد التأمين الصحي وفقا للقواعد الخاصة بعقود التأمين في التشريع الأردني الدكتور: فيصل موسى الحباري أستاذ مساعد - كلية الحقوق، قسم القانون الخاص - جامعة الإسراء - عمان، الأردن الدكتور: علي محمد الزعبي أستاذ القانون المدني - كلية الحقوق، قسم القانون الخاص - جامعة الإسراء - عمان، الأردن	385
الالتزامات القانونية الناشئة عن العقود التجارية في ظل التحول الرقمي في الأردن (دراسة تطبيقية على عقود البيع الإلكتروني والخدمات الرقمية) الأستاذ الدكتور: عبد الله حميد الغوييري أستاذ القانون التجاري المشارك - جامعة لوسيل - قطر الدكتور: أسعد خليفة سلمان بني حسن أستاذ القانون التجاري المساعد - نقابة المحامين الأردنيين الأستاذ الدكتور: عثمان النور عثمان الحاج أستاذ القانون التجاري المشارك - جامعة لوسيل - قطر	401
دعوى المنافسة غير المشروعة كوسيلة لحماية العلامة التجارية: دراسة مقارنة الدكتور: مولاي أحمد سالم أستاذ متعاون بجامعة نواكشوط - موريتانيا	419
البيانات الشخصية كعنصر في الأصل التجاري: إشكالية التوفيق بين تسليع الزبناء وحماية المعطيات الشخصية الدكتورة: إيمان التيس أستاذة باحثة بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية - جامعة مولاي إسماعيل - مكناس	435

آليات تحديد خصوم المرافعة من طرف جهاز السنديك الدكتور: جمال حميدا دكتور في القانون الخاص	441
مسطرة الإعفاء في قانون المنافسة المغربي والفرنسي الباحثة: غيثة الدريوش طالبة باحثة بسلك الدكتوراه - كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية أكدال - جامعة محمد الخامس بالرباط تحت إشراف الأستاذة الدكتورة: بشرى النية أستاذة التعليم العالي بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية أكدال - جامعة محمد الخامس بالرباط	451
آليات تحسين مناخ الأعمال بين تنزيل النموذج التنموي الجديد وقانون الإطار للإصلاح الجبائي الباحث: عبد المجيد زيان باحث بسلك الدكتوراه - كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية المحمدية - جامعة الحسن الثاني بالدار البيضاء	461
خصوصية التنفيذ على أسهم شركات المساهمة المدرجة بالبورصة الباحث: ادوحسين المحفوظ باحث بسلك الدكتوراه - مختبر القانون والمجتمع، تكوين الدكتوراه في العلوم القانونية والسياسية - جامعة ابن زهر أكادير	475
فعالية الضمانات العينية المقيدة في مواجهة مساطر صعوبات المرافعة: دراسة تحليلية في ضوء التشريع المغربي الباحث: عبد العالي الزنافري طالب باحث بسلك الدكتوراه - كلية العلوم القانونية والسياسية - جامعة ابن طفيل القنيطرة	489
الوساطة بين القانون 95.17 و قانون المسطرة المدنية الدكتورة نهال اللواح أستاذة جامعية بكلية الحقوق بطنجة الكاتبة العامة للمركز المغربي للتحكيم ومنازعات الأعمال رئيسة تحرير المجلة المغربية للتحكيم العربي و الدولي	503
مسؤولية الناقل البحري في ضوء الاتفاقيات الدولية والنظام البحري التجاري السعودي: دراسة تحليلية مقارنة الباحثة : منار محمد الغامدي باحثة ماجستير في القانون الخاص، كلية الحقوق، جامعة الملك عبدالعزيز تحت إشراف الدكتورة : هادية أحمد بالخير أستاذ مشارك في القانون التجاري، كلية الحقوق، جامعة الملك عبدالعزيز	508
حدود سلطة المحكم في التحكيم التجاري الدولي الباحثة : عفاف صبار طالبة في سلك الدكتوراه جامعة القاضي عياض مراكش	544
أثر استراتيجيات ريادة الأعمال على التعليم الجامعي لدى الجامعات الفلسطينية في المحافظات الجنوبية الفلسطينية الباحث : مروان محمد ثابت مشتهى باحث اكاديمي-تخصص إدارة الأعمال	556

• محور قانون الأسرة وعلوم الفقه

577	حماية النسب واستقرار الأسرة من المخاطر الرقمية: دراسة موضوعية ومقاصدية معمقة لاختبارات الأنساب التجارية في ضوء مدونة الأسرة المغربية الدكتورة: سناء المتدين أستاذة زائرة بكلية العلوم القانونية والسياسية بطنجة
588	منهج الإمام البيضاوي في ضوء القراءات القرآنية: دراسة تحليلية الباحث: بلال جبر خميس عماد محاضر أكاديمي غير متفرغ بالجامعة الإسلامية - قطاع غزة
601	منظومة القيم الصوفية ورهان النموذج التنموي المغربي: مقارنة قانونية مؤسسية الباحث: عبد الإله ذهبي طالب باحث بسلك الدكتوراه جامعة سيدي محمد بن عبد الله - ظهر المهرز - فاس - المغرب
621	فتاوى الإمام ابن باز الفقهية الواردة في كتاب مجموع فتاوى الإمام ابن باز (زكاة الفطر) الباحث: عمرو زهير محمود نوفل باحث في العلوم الشرعية والإسلامية

• محور القانون الجنائي

638	الضمانات الجنائية الإجرائية للدليل الرقمي - دراسة مقارنة الدكتور: إبراهيم عبد الصمد صالح البلوشي عضو هيئة التدريس بكلية الشرطة - دولة الإمارات العربية المتحدة
658	المسؤولية الجنائية الدولية عن "التحريض الألي" على الإبادة الجماعية الدكتور: علي ناجي صالح الأعوج الأستاذ المشارك بقسم القانون الدولي العام - كلية الشريعة والقانون - جامعة صنعاء
714	التفتيش الجنائي على ضوء قانون المسطرة الجنائية الجديد 03.23 الدكتورة: سكينه غزاوي دكتورة في القانون الخاص أستاذة زائرة بكلية العلوم القانونية والسياسية - جامعة الحسن الأول بسات
727	سرقة القوى المحرزة الباحث نور الدين طارق الرجبي باحث بسلك الدكتوراه
742	المصادرة والإجراءات التحفظية في مكافحة غسل الأموال الباحث: الجازي الكبيسي كلية القانون - جامعة لوسيل - دولة قطر
757	دور مبدأ إقليمية القانون الجنائي في تحديد الاختصاص القضائي للجرائم الإلكترونية الباحث: المهدي لهبي باحث بسلك الدكتوراه كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية السويسي - الرباط

764	المحكمة الجنائية الدولية: حدود العدالة الجنائية في ظل التوازنات السياسية الدولية - دراسة تقييمية الباحثة: فلة رياض هاشم أبو الرب شعبة القانون العام والعلوم السياسية - كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية السويسي - الرباط
781	مدى ارتباط جريمة الفساد بغسل الأموال دراسة تحليلية على ضوء اتفاقيتي غسل الأموال ومكافحة الفساد الأستاذة الباحثة: روضة محمد علي العبد الله جامعة لوسيل - دولة قطر
795	الحماية الجنائية للبيانات الشخصية في قطر الباحث: صالح فرج صالح مبارك التركي باحث متخصص في العلوم القانونية والجنائية
808	دور النيابة العامة في جرائم الشيك الباحث: هشام حدادي باحث بسلك الدكتوراه في كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بمكناس
• محور القوانين المسطرية و الاجرائية	
825	الحماية القانونية للمتطوع في دولة الإمارات العربية المتحدة (دراسة تحليلية مقارنة في ضوء التشريع الاتحادي والتنظيم المحلي في إمارتي دبي وأبوظبي) الدكتور: عبد الله سالم محمد فاضل الحضرمي عضو هيئة التدريس - كلية الشرطة وزارة الداخلية - دولة الإمارات العربية المتحدة
837	مبدأ سلطان الإرادة في العقد وحدوده في ظل التدخل التشريعي - دراسة في ضوء قانون الالتزامات والعقود والنصوص ذات الصلة - الدكتور: محفوظ أحمد سيد عبد الله دكتور في القانون الخاص
853	إشكالية التضخم التشريعي وأثره على الأمن القانوني الدكتور: أمحمد الأحمد دكتور في العلوم القانونية والسياسية أستاذ زائر بجامعة محمد الخامس بالرباط - كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية السويسي
867	نظام الضمان في التشريع الجمركي بالمغرب الدكتور: عجان عزيز دكتور في القانون الخاص - تخصص العلوم الجنائية
887	الإلغاء الاستباقي للعقد كآلية لمواجهة خطر الإخلال المتوقع - دراسة مقارنة الباحثة: تمارا سعد مغامس باحثة بسلك الدكتوراه تخصص: القانون الخاص - الجامعة الإسلامية في لبنان
907	التدخل القضائي في تأويل العقد الاستهلاكي: بين أسس حماية التوازن وحدود الأمن التعاقدية. الباحثة: دعاء الشلي باحثة بسلك الدكتوراه

التسليم في العقود العينية: دراسة في المفهوم والطبيعة والوظائف في التشريع الموريتاني الدكتور : مولاي عبد الرحمن اد/ مولاي إسماعيل دكتور في القانون الخاص	919
سبب رفع دعوى إشهار إفلاس المدين في المدارس القانونية المعاصرة والشريعة الإسلامية "دراسة فقهية تطبيقية تطبيقاً على النظام القانوني السوداني" الدكتور: سامي عبد الحميد إبراهيم أحمد الأستاذ المشارك بكلية الحقوق جامعة الملك فيصل المملكة العربية السعودية وكلية الشريعة جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية-السودان.	931
• محاور قانون العقار و التعمير	
التنظيم القانوني للمعاملات العقارية ذات الطابع التجاري في المملكة العربية السعودية: نحو منظومة تشريعية مستدامة الدكتورة : زبيدة عبد الهادي اتييم كلية القانون - جامعة الأمير سلطان	959
الرهن العقاري بين الفقه المالكي والقانون الموريتاني الدكتور: محمد الأمين أحمد أستاذ متعاون بجامعة نواكشوط	980
دور فقه المحافظة العقارية في تكريس ضوابط النظام العام التعاقدية الدكتور: عبد الهادي رشدي دكتور في الحقوق عضو مركز الرحامنة للأبحاث والدراسات القانونية والاجتماعية والإنسانية أستاذ زائر بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بمكناس - المغرب	997
توثيق التصرفات الواردة على تقسيم العقارات: دراسة تحليلية في ضوء القانون 25.90 الباحث: الحسن أندوري باحث بسلك الدكتوراه في القانون الخاص - الكلية المتعددة التخصصات بتازة - جامعة سيدي محمد بن عبد الله فاس الدكتورة: ابتسام علمي أستاذة باحثة في القانون الخاص - الكلية المتعددة التخصصات بتازة - جامعة سيدي محمد بن عبد الله فاس	1031
القرارات السلبية للمحافظ على الأملاك العقارية في مسطرة التحفيظ العقاري: بين سلطة الإلغاء والرفض وضمانات المشروعية الباحثة: كوثر الغزال طالبة باحثة بسلك الدكتوراه - كلية العلوم القانونية والسياسية بتازة - جامعة سيدي محمد بن عبد الله فاس الأستاذة الدكتورة: ابتسام علمي أستاذة محاضرة مؤهلة - كلية العلوم القانونية والسياسية بتازة - جامعة سيدي محمد بن عبد الله فاس	1047
تطبيقات الخبرة في منازعات العقار ورقابة القضاء عليها الباحث: سفيان شايب باحث بسلك الدكتوراه كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية أكادال - جامعة محمد الخامس بالرباط	1065

1083	المرأة السلالية ورهان التنمية المستدامة وفق القوانين الجديدة الباحث: مصطفى بن لغريسي طالب باحث بسلك الدكتوراه - الكلية المتعددة التخصصات بالرشيدية - جامعة مولاي إسماعيل مكناس الدكتور: عبد العالي لعديري أستاذ باحث - الكلية المتعددة التخصصات بالرشيدية - جامعة مولاي إسماعيل مكناس
1094	المكانة الجديدة للمرأة السلالية بين حيف الأعراف وتدخل القانون الباحثة: إيمان فضلي طالبة باحثة بسلك الدكتوراه كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية عين السبع - جامعة الحسن الثاني بالدار البيضاء مختبر الهندسة متعددة التخصصات للأعمال والمهارات الناعمة والتدبير والقانون (LIASMAD) محامية بهيئة المحامين بساتات
	• محور قانون الشغل و الحماية الاجتماعية
1110	اختراعات الأجراء: أية مقارنة قانونية لحماية حقوق أطراف عقد الشغل؟ الدكتورة: نادية المشيشي أستاذة باحثة في قانون الأعمال كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية أكادال - جامعة محمد الخامس بالرباط
1122	كرونولوجيا الاجتهاد القضائي بشأن الطبيعة القانونية لمسطرة الفصل بسبب الخطأ الجسيم (دراسة تحليلية نقدية) الدكتور: رشيد الزعيم دكتور في القانون الخاص - جامعة محمد الخامس بالرباط كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية - سلا
1134	مفتشية الشغل بين الرقابة والوساطة في منازعات الشغل الباحثة : شيماء الجباري الحسني باحثة بسلك الدكتوراه كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية - عين السبع، جامعة الحسن الثاني بالدار البيضاء الدكتورة: ابتسام بلحداد أستاذة التعليم العالي - كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية - عين السبع، جامعة الحسن الثاني بالدار البيضاء
1146	التعليم التقني والمهني وتمكين المرأة في فلسطين: دراسة حالة في الكلية الجامعية الذكية للتعليم الحديث الباحثة : آسيا القواسمي باحثة بسلك الدكتوراه كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بطنجة - جامعة عبد المالك السعدي - المملكة المغربية الأستاذ الدكتور: توفيق السعيد أستاذ التعليم العالي - جامعة عبد المالك السعدي - المملكة المغربية
1159	أثر القيادة الابتكارية على التميز المؤسسي لدى العاملين في مجمع الشفاء الطبي بقطاع غزة الباحث: رائد خميس محمود حماد متخصص في إدارة الأعمال - قطاع غزة
1180	دور الوكالة الوطنية لإنعاش التشغيل والكفاءات في إرساء أسس الدولة الاجتماعية الباحث: عياد باتي باحث بسلك الدكتوراه كلية العلوم القانونية والسياسية - جامعة الحسن الأول بساتات، مختبر البحث في قانون الأعمال مفتش الشغل من الدرجة الثانية

1192	مفتش الشغل بين الرقابة والتصالح: دراسة في ازدواجية الوظيفة وآثارها على علاقات الشغل الدكتورة : وسيلة جلال دكتورة في القانون الخاص
1205	مسطرة الاستماع للأجير في ضوء التحول الرقمي الباحث: مراد البورقادي باحث في سلك الدكتوراة، مختبر الدراسات والأبحاث في القانون الخاص، الهندسة القانونية والتنمية المستدامة، كلية العلوم القانونية والسياسية - جامعة سيدي محمد بن عبد الله فاس - متخصص في قضايا قانون الشغل وتدير العلاقات المهنية
● محور القانون الرياضي	
1215	تحولات عقود الرعاية الرياضية في ضوء الممارسة القانونية الدكتور: محمد الحليمي دكتور في الحقوق أستاذ زائر بالكلية المتعددة التخصصات بالعرائش
1231	حماية القاصر في الرياضة: بين النظرية والممارسة الدكتور: يوسف أبويعقوب دكتور في الحقوق أستاذ زائر بكلية العلوم القانونية والسياسية بتطوان الدكتورة: أحلام عليمي أستاذة باحثة بكلية العلوم القانونية والسياسية بتطوان - منسقة ماستر المنازعات والتحول الرقمي رئيسة فريق البحث في السياسة الجنائية والأمن الأسري والعقاري بمختبر الدراسات والأبحاث القانونية والسياسية والتنمية مكافحة تعاطي المنشطات في المجال الرياضي: دراسة في مدى ملائمة التشريعات الوطنية للمقتضيات الدولية - حالة القانون رقم 06.23
1241	الدكتور: حميد اسليماني دكتور في القانون العام والعلوم السياسية - أستاذ زائر بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بسلا
● محور القانون البيئي	
1258	قراءة في القوانين البيئية بالمغرب الدكتور: وليد حديديوي دكتور في القانون العام والعلوم السياسية، جامعة الحسن الثاني الدار البيضاء
1269	الطاقات المتجددة والهيدروجين الأخضر: "من الأمن الطاقى إلى السيادة الطاقية" الدكتور المصطفى حيان دكتور في القانون العام والعلوم السياسية باحث في السياسات العمومية جامعة القاضي عياض، مراكش أستاذ زائر بكلية الحقوق بالمغرب
محور القانون الدولي	
1282	مدى كفاية قواعد القانون الدولي الإنساني لحماية المدنيين أثناء حرب المدن (حرب السودان 15 أبريل 2023م - نموذجاً) الدكتور موسى محمد مصباح استاذ مشارك كلية القانون، جامعة النيلين - السودان
1298	الحصانات والامتيازات الدبلوماسية للمبعوث الدبلوماسي في فقه المالكية والقانون الدولي دراسة فقهية قانونية مقارنة. الدكتور : مهدي بن عبد الكريم الصوتي باحث من جامعة القرويين كلية الشريعة-أكادير.

تطور الذكاء الاصطناعي وخروجه عن السيطرة تهديدات ومخاطر الدكتور سيف محمد سيف السويدي عضو هيئة التدريس - كلية الشرطة - أبوظبي بالاشتراك مع الدكتور ممدوح خليل البحر عضو هيئة التدريس - كلية الشرطة - أبوظبي	1320
أزمة الهجرة والنزوح القسري في ظل النزاعات في غرب إفريقيا الباحثة : ليلي اليحيوي باحثة في القانون الدولي بجامعة محمد الخامس الرباط	1342
المغرب والعمق الأفريقي: الأبعاد الجيواقتصادية والأمنية لمبادرة الأطلسي ومشروع أنبوب الغاز (نيجيريا - المغرب) الباحث : إبراهيم النوحى باحث في السنة الخامسة من سلك الدكتوراه في القانون العام والعلوم السياسية كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بالمحمدية	1359
النزاع في منطقة الأحواز (إيران) الباحثة / بدور آل خليفة طالبة في ماجستير في الشؤون الدولية والسياسات العامة جامعة لوسيل دولة قطر بإشراف الدكتور / محمد اوريا	1373
الشرق الأوسط ما بعد الحرب الإيرانية الأمريكية: تحولات القوة وإعادة تشكيل النظام الإقليمي الباحث : بدر بتال العتيبي باحث في الشؤون الدولية والسياسات العامة حاصل على درجة الماجستير في الشؤون الدولية والسياسات العامة	1387
● محور القانون الإداري	
هل أن أوان التحكيم الضريبي في المغرب؟ من منطق الحظر إلى إمكان بناء عدالة جبائية بديلة دراسة تحليلية في القانون المغربي على ضوء مستجدات 2026 الدكتور مصطفى الفوركي دكتور في القانون الخاص	1407
المصادر الشرعية للقضاء الإداري السعودي الدكتور فيصل بن صبر اللويش الشمري الأستاذ المساعد بقسم القانون في كلية الشريعة والقانون بجامعة حائل	1428
وقف تنفيذ القرار الإداري السلبي دراسة مقارنة المحامي الدكتور انمار هيثم نعمة الساعدي رئيس القسم القانوني كلية القانون جامعة اوروك-بغداد المحامي الدكتور رجب محمد ندا رئيس قسم القضايا بالإصلاح الزراعي محاضر القانون الإداري بكليات القانون مصر الدكتور رجائي عبدالرحمن عبدالقادر عوض أستاذ قانون المرافعات المدنية المساعد كلية القانون جامعة اوروك -بغداد	1449

1467	"التعويض غير النقدي في القضاء الإداري السعودي" الدكتور : محمد بن عبدالله بن محمد الملحم أستاذ مساعد-كلية الحقوق-جامعة الملك فيصل بالأحساء-المملكة العربية السعودية
1487	"البرامج الميزانية" كرافعة لتكريس نجاعة المالية العمومية وتعزيز المسؤولية التدبيرية الدكتور: فهد فيلالي، دكتور في القانون العام جامعة سيدي محمد بن عبد الله إطار إداري وباحث في التدبير العمومي والحكامة المالية
1508	دور الآليات الحديثة للتدبير والتسويق الترابي في ضمان تنافسية المجال الدكتور هشام عميد دكتور في القانون العام والعلوم السياسية جامعة الحسن الأول- سطات
1524	سلطة التعيين في الوظائف السامية في دول المغرب العربي الدكتور سيد محمد محمد فاضل أستاذ القانون متعاون بجامعة نواكشوط- موريتانيا
1535	التحكيم في منازعات عقود المقاولات العمومية وحدود التحول في ضوء مستجدات قانون التحكيم المغربي الجديد رقم 95.17 الدكتور محمد علالي دكتور في القانون الاقتصادي أستاذ باحث بالمركز الجهوي لمهن التربية والتكوين لجهة سوس ماسة/أكادير
1561	العدالة الضريبية بالمغرب: بين الحق والواجب الدكتور إبراهيم بنفراج أستاذ زائر بجامعة ابن زهر
1581	المنهجية الجديدة لإعداد مشروع قانون مالية السنة بالمغرب في ضوء الكتلة الدستورية للمالية العمومية الدكتور : محمد أحتيتيش دكتور في القانون العام، جامعة سيدي محمد بن عبد الله بفاس
1596	تطور شروط المصلحة في دعوى الإلغاء بين التوسع والتقييد القضائي: دراسة تحليلية مقارنة الدكتور عبد القادر يوسف شامخ أستاذ متعاون مع كلية العلوم القانونية والسياسية بجامعة نواكشوط
1609	الرقابة الجبائية في ظل التحول الرقمي بالمغرب الباحثة : جهان المليح طالبة باحثة بسلك الدكتوراه بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بسلا
• محور القانون الدستوري	
1626	حرية التعبير في موريتانيا، دراسة في الحماية الدستورية وواقع الممارسة الدكتور الطاهر ولد أحمد أستاذ متعاون بجامعة نواكشوط
1641	أسس الملكية الدستورية في المغرب الدكتور سيد محمد محمد فاضل أستاذ القانون متعاون بجامعة نواكشوط

المركز الدستوري لمنظمة التحرير الفلسطينية وأثره في بنية النظام الدستوري الفلسطيني الباحثة : مرام عوض عامر نصار باحثة في سلك الدكتوراه في القانون العام بحث مستخلص من أطروحة الدكتوراه الموسومة بعنوان الإرادة الدولية في وضع الدساتير الوطنية (فلسطين نموذجاً) دراسة تحليلية وصفية	1650
من الشرعية الانتخابية إلى شرعية الانجاز في النظام الدستوري المغربي الدكتور : أنوار التازي دكتور في القانون العام والعلوم السياسية جامعة الحسن الثاني -الدار البيضاء	1673
• محور العلوم السياسية	
اللجان النيابية لتقصي الحقائق في الممارسة البرلمانية المغربية دراسة على ضوء تجارب وممارسات دولية مقارنة - الدكتور : محمد سكي أستاذ محاضر مؤهل بجامعة محمد الخامس، الرباط باحث في القانون الدستوري والعلوم السياسية كلية العلوم القانونية و الاقتصادية و الاجتماعية، سلا	1688
الأحزاب السياسية وتكوين الكفاءات وإنتاج النخب السياسية: الوظائف، الآليات، وحدود الفعل الحزبي " دراسة حالة المغرب" الباحثة : الزهرة اباحني طالبة في سلك الدكتوراه جامعة محمد الخامس الرباط كلية العلوم القانونية والاقتصادية و الاجتماعية سلا	1710
• محور الدراسات والأبحاث باللغة الإنجليزية	
Minimum Wages and Overtime Premium in Light of Saudi Labor Law and the Fair Labor Standards Act (FLSA) Dr. Osama Abdulrahman Alkhamis Assistant Professor of Civil Law, Private law Department, College of Law, King Faisal University, Alahsa, Kingdom of Saudi Arabia	1724
Relationship Between Administrative, Strategic, and Training Dimensions of Total Quality Management and Performance Evaluation in Public Healthcare Facilities in the Gaza Strip Yousef. M. A. Alghoul Department of Business Administration, College of Graduate Studies, University of Al-Butana, Sudan Human Resources Planning Department, Planning and Performance Unit, Palestinian Ministry of Health, Gaza,	1749
Russia's Palestine Discourse in the Context of the Ukraine War: Anti-Westernism or a Principled Stance? Üniversite adı: Ankara Hacı Bayram Veli Üniversitesi Danışman: Prof.Dr. MEHMET SEYFETTİN EROL İKTİSADİ VE İDARİ BİLİMLER FAKÜLTESİ ULUSLARARASI İLİŞKİLER Öğrenci: Adı- soyadı: OSAMA T.A. MORTAGA	1771

Pollen grains and their evidentiary value in criminal investigations. Saleem Isaaf Alazab 1 Associate Professor in the Department of Law. Faculty of Law, Al-Balqa Applied University, Jordan. dr.alazab@bau.edu.jo. ORCID: https://orcid.org/0009-0001-0544-620X. Ali Ahmad Alzubi 1 Associate Professor in the Department of Law. Faculty of Law, Al-Balqa Applied University, Jordan. alialzubi@bau.edu.jo. ORCID: https://orcid.org/0009-0005-6602-101X. Sabah Mousa Abd Alrhanman Al Momani 1 Associate Professor. in the Department of Law. Faculty of Law, Al- Balqa Applied University, Jordan, Sabah.momani@bau.edu.jo, ORCID: https://orcid.org/0009-0007-8849-8470. Wael Hakam Qutishat Teacher, in the Department of Law. Faculty of Law, Al-Balqa Applied University, Jordan, 1 wael.qutishat@bau.edu.jo, ORCID: https://orcid.org/0009-0006-8843-5368.	1804
Concept of Ambiguity in Law and Language First Author of the study: El JAILI EL HAGMOHAMED ABDALLA OMER PhD Researcher in Law, University of Gezira -Faculty of Law – Sudan. Legal Advisor – Altameer Ltd Company – Riyadh – Kingdom of Saudi Arabia P.O. Box 10493 Riyadh 11433. E-mail : eljaili_net@yahoo.com Second Author of the study: Prof : Jodah Ibrahim MohamedElnor Rahama. Professor in Law, University of Gezira -Faculty of Law – Sudan	1815
• محور الدراسات والأبحاث باللغة الإنجليزية "محور الإدارة الصحية"	
Mechanisms for Rationalizing Antibiotic Misuse among Patients in Primary Healthcare Centers in the Southern Governorates of Palestine Dr.Mohammed A. M. Abu Rayya Health consultant PhD Health Management	1883
The Impact of The Crises Challenges on The Performance of Healthcare Providers At AL- Shifa Medical Complex- Gaza Strip Dr.Wael Abdel Majeed Abdel Kareem Okasha - MOH - Gaza - PhD in Health Management	1909
محور الدراسات والأبحاث باللغة الفرنسية	
La gouvernance sportive en droit marocain (première partie) : un édifice normatif inachevé — la loi n° 30-09 et ses textes d'application Dr. Samir ABAKIL Équipe de recherche Management et Gouvernance du Sport Institut Royal de Formation des Cadres de la Jeunesse et des Sports (IRFC), Rabat	1935
L'INTELLIGENCE ARTIFICIELLE ET LE DROIT DES AFFAIRES AU MAROC : OPPORTUNITÉS, RISQUES JURIDIQUES ET PERSPECTIVES DE RÉGULATION Pr. Lamyae SAHRANE Maître de conférences habilitée à la FSJES de Mohammedia Laboratoire étude et recherche en droit privé et public et digitalisation Doctorante-chercheuse Nour El Houda KERMICHE Doctorante à la Faculté des sciences juridiques, économiques et sociales de Mohammedia Laboratoire étude et recherche en droit privé et public et digitalisation Université Hassan II Casablanca - MAROC	1949
Le financement participatif : Apports et risques DR . Mohamed KELLATI Enseignant chercheur, FSJP, UCD, El-Jadida	1964

La justice administrative marocaine à la lumière de la réforme du code de procédure civile n° 58.25 : transformations procédurales et enjeux de l'efficacité judiciaire Youssef Latrach Faculté des Sciences juridiques et politiques Université Sidi Mohamed Ben Abdellah - Fès	1973
La sauvegarde des entreprises en difficulté en droit marocain : fondements, mécanismes et limites Dr. Chaimaa MAROUFI Docteure en droit privé	1989
L'ÉGALITÉ DES CHANCES DANS LE DROIT DE SPORT : APPROCHE JURIDIQUE EN DROIT MAROCAIN Dr. Badre FASSI FIHRI Docteur en droit - Faculté des sciences juridiques, économiques et sociales de Fès	1999
La coopération maroco-espagnole de lutte contre l'immigration clandestine Dr. Brahim NAITOUGARZ Docteur et chercheur en droit international et relations internationales	2007
Le consentement résiduel. Stratification de l'adhésion organisationnelle et défaisance non simultanée Dr. Salma KADIRI ALAOUI Docteure en sociologie des organisations Faculté des Sciences Humaines et Sociales, Université Ibn Tofail, Kénitra, Maroc	2021
La protection de l'assuré contre les clauses abusives : étude comparée des droits marocain et français Dr. Siham LAKBOUCHI Docteure en droit privé - Université Hassan II, Casablanca - MAROC Faculté des sciences juridiques, économiques et sociales de Aïn Chock	2032
La preuve électronique : reconnaissance juridique et difficultés probatoires en droit marocain Dr. Asseya ABLI Docteure en droit	2041
LES DROITS DE LA PROPRIÉTÉ INTELLECTUELLE FACE À LA REVOLUTION NUMERIQUE : PRINCIPES, DEFIS ET EVOLUTIONS PREVUES Chercheuse KOUASSI Amino Désirée Colombe Doctorante en droit privé - Faculté des sciences juridiques, économiques et sociales, Université Sidi Mohamed Ben Abdellah, Fès Encadrée par M. Abdellah MARGHICH professeur de l'enseignement supérieur à la même faculté	2058
Le consommateur entre adhésion et négociation dans les contrats de consommation électroniques El Alaoui Mohammed Doctorant Université Moulay Ismaïl (UMI) - Faculté des sciences juridiques, économiques et sociales - Meknès Laboratoire : Droit et Développement Professeur encadrant : Pr. El Bakkay EL MAAZOUZ	2069
L'intelligence artificielle comme levier de transformation des politiques éducatives : opportunités, risques et perspectives pour le système marocain EHIRI NAAMA Faculté des sciences de l'éducation - Rabat Laboratoire de recherche sur l'analyse et l'évaluation des systèmes d'éducation et de formation - Rabat	2079

La responsabilité des prestataires de cloud face aux violations de la propriété intellectuelle générées par l'intelligence artificielle : enjeux juridiques et défis probatoires Abir OMRI Doctorante-chercheuse Faculté des Sciences Juridiques et Politiques de Settât - Université Hassan 1er de Settât Pr. Soumaya AKKOUR Professeure de l'Enseignement Supérieur - Faculté des Sciences Juridiques et Politiques de Settât - Université Hassan 1er de Settât	2094
La couverture sanitaire universelle au Maroc : un levier de la réforme du système de santé ELAMIM Abdelouahed Doctorant-chercheur Doctorant en droit public - FSJES Aïn Chock, Casablanca	2112
L'adaptation du droit marocain de la concurrence face aux géants du numérique : entre impératifs d'innovation, compétitivité et souveraineté économique. AZEDDINE TANOUCHE Doctorant chercheur en droit privé Laboratoire : Essor, Droit, philosophie et société Faculté des sciences juridiques, économiques et sociales, Université Sidi Mohamed Ben Abdellah, Fès	2126
La loi n° 58.25 relative à la procédure civile Lecture des principales nouveautés et enjeux de mise en œuvre EL BAIR Ali Doctorant-chercheur Université Hassan 1er de Settât - Faculté des Sciences Juridiques, Économiques et Sociales de Settât Laboratoire de Droit des Affaires	2135
L'équivalence fonctionnelle comme grille de contrôle de l'audience à distance La décision n° 255/25 de la Cour constitutionnelle marocaine et la loi n° 58.25 portant code de procédure civile Doctorant-chercheur MEHDI Nordin Doctorant en droit privé Faculté des sciences juridiques et politiques de Tanger - Université Abdelmalek Essaâdi Thèse préparée sous la direction de Monsieur le Professeur Soufiane MASRAR Adresse de correspondance : maitre.nordinmehdi@gmail.com	2145
La profession libérale d'avocat et le droit de la concurrence Doctorant-chercheur Mohammed Faouzi CHERRAQI Doctorant en droit privé - Université Hassan II de Casablanca - FSJES Mohammedia Pr. Ahmed ALLALI Maître de conférences habilité en droit privé - Université Hassan II de Casablanca - FSJES Mohammedia	2170

كلمة افتتاحية للاصدار رقم 66 من مجلة القانون والأعمال الدولية

بسم الله الرحمن الرحيم

العدد السادس والستون من مجلة القانون والأعمال الدولية

يصدر العدد السادس والستون من مجلة القانون والأعمال الدولية في لحظة تتسارع فيها وتيرة الإصلاح التشريعي، وتتبدل فيها أدوات العمل القانوني ومناهج البحث فيه. فما كان بالأمس موضوعا لاجتهاد فقهي محدود صار اليوم مادة لنصوص قانونية مستحدثة، وما كان يعد من قبيل الافتراض التقني أصبح واقعا تفرضه الممارسة على القاضي والمجاني والمباحث على حد سواء. وفي هذا السياق تتحدد وظيفة المجلة العلمية: لا أن تواكب التحول وحده، بل أن تقيسه بميزان القاعدة القانونية، وتكشف ما فيه من مكاسب وما يعتريه من نقص.

وقد حرصت هيئة التحرير، في هذا العدد، على أن يكون البناء المعرفي للمجلة متوازنا في محاوره، متعدد المشارب في مواده. فقد توزعت الدراسات المنشورة بين القانون الخاص بفروعه، والقانون العام والعلوم السياسية، والقانون الجنائي، وقانون الأعمال، وقانون الشغل والحماية الاجتماعية، والقانون العقاري، والمساطر القانونية والقضائية، والقانون البيئي، والقانون الرياضي، إلى جانب الدراسات الشرعية وما يتصل بها من قضايا الأسرة والفقه، ومحور خاص بأثر الرقمنة والذكاء الاصطناعي في المنظومة القانونية، ومحور مستقل للدراسات المحررة باللغة الفرنسية.

وليس في هذا التنوع تشتيت، وإنما هو انعكاس لواقع القانون ذاته؛ إذ لم تعد الفروع القانونية جزرا معزولة، بل صارت الظاهرة الواحدة تستدعي أكثر من فرع وأكثر من منهج. ولذلك آثرنا في تقديم هذا العدد الإشارة العامة إلى محاوره دون الخوض في تفصيل كل دراسة على حدة، تاركين للقارئ أن يبني حكمه من النصوص نفسها.

ومن دواعي اعتزاز المجلة أن مواد هذا العدد وردت من باحثات وباحثين ينتمون إلى مؤسسات جامعية ومهنية متعددة داخل المغرب وخارجه، وأن بينهم أساتذة التعليم العالي وحاملي الدكتوراه والباحثين بسلك الدكتوراه وممارسي المهن القانونية. وهذا التعدد في المراتب والمشارب هو ما يمنح المجلة صفتها العلمية، ويجعلها فضاء للحوار بين النظرية والممارسة، لا منبرا لطرف دون آخر.

وقد خضعت جميع الدراسات المنشورة لمسطرة التحكيم العلمي المعتمدة بالمجلة، والتزمت هيئة التحرير في مراجعتها بمعايير الصياغة والتوثيق المقررة، مع الحفاظ على استقلالية كل باحث في آرائه واجتهاداته. فما يرد في هذه الدراسات من مواقف يلزم أصحابها وحدهم، ولا يعبر بالضرورة عن رأي المجلة.

وإننا إذ نضع هذا العدد بين يدي القارئ، نتقدم بالشكر إلى الباحثات والباحثين الذين أثروه بأعمالهم، وإلى السادة المحكمين على ما بذلوه من جهد في التقويم والتوجيه، وإلى كل من أسهم في إخراج هذا العمل إلى النور. ونجدد الدعوة إلى المشتغلين بالبحث القانوني للمساهمة في الأعداد المقبلة، بما يعزز رصيد المجلة ويخدم البحث العلمي في مجال القانون والأعمال. وبالله التوفيق.

والله ولي التوفيق

إدارة مجلة القانون والأعمال الدولية



كعادتها، تواصل مجلة القانون والأعمال الدولية ريادتها للمجلات القانونية العربية، وقد شهد الإصدار الأخير منها الموافقة على نشر 130 بحثًا بمشاركة 160 مشاركًا ما بين أستاذ جامعي ودكتور وباحث وممارس من 16 جنسية مختلفة.



هذه العسارة ناتجة بعد تحكيم أكثر من 360 بحثًا من طرف المحكمين المنضوين تحت لواء المجلة ومن مختلف الجنسيات، لأجل الوصول إلى أجود الأبحاث التي تستحق النشر.



إصدار شهر أكتوبر 2026

يعتبر الإصدار رقم 66 لمجلة القانون والأعمال الدولية من أجود الأعمال القانونية المحكمة، وقد شمل هذا الإصدار أبحاثًا من مختلف مشارب القانون موزعة على 16 محورًا.



إحصائيات العدد 66

شمل الإصدار رقم 66 (130 بحثًا)



8

باللغة الإنجليزية



19

باللغة الفرنسية



103

باللغة العربية

الجنسيات المشاركة في هذا الإصدار

 السودان 5	 قطر 7	 الأردن 8	 موريتانيا 8	 السعودية 9	 الإمارات 9	 فلسطين 13	 المغرب 89
 ساحل العاج 1	 تركيا 1	 مصر 1	 البحرين 1	 اليمن 1	 العراق 2	 سلطنة عمان 2	 لبنان 3

عدد الأبحاث	محاور الإصدار رقم 66
20	محور الرقمنة والذكاء الاصطناعي
15	محور قانون المال والأعمال
4	محور قانون الأسرة وعلوم الفقه
10	محور القانون الجنائي
8	محور المساطر الإجرائية
8	محور العقار والتعمير
8	محور قانون الشغل والحماية الاجتماعية
3	محور القانون الرياضي
2	محور القانون البيئي
7	محور القانون الدولي
12	محور القانون الإداري
4	محور القانون الدستوري
2	محور العلوم السياسية
6	محور الدراسات والأبحاث باللغة الإنجليزية
2	محور الدراسات والأبحاث باللغة الإنجليزية: الإدارة الصحية
19	محور الدراسات والأبحاث باللغة الفرنسية
130 بحثًا	المجموع